



جامعة الدول العربية

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

مکتبہ نسلیۃ النبی



الطباطبائي



العدد: الثاني والأربعون

(42)

1996

إعراب الاسم الواقع بعد (إلا) في ظاهرة الاستثناء في العربية

د. / فيصل ابراهيم صفا (*)

ملخص

تقدم هذه الدراسة قراءة لظاهرة «الاستثناء» في العربية الفصحى، وتصب الاهتمام على العلامة أو العلامات الإعرابية التي يحملها الإسم الصريح الواقع بعد أداة الاستثناء (إلا)، خاصة، وتعيد النظر في السبب أو الأسباب التي تدعو إلى حمل مثل تلك العلامة أو العلامات.

هذه الدراسة تعامل بالتالي على مناقشة بعض المفاهيم والأفكار التي غالب دورانها في أحاديث النحو عن الإعراب في مثل هذا الإسم والخلوص إلى مفاهيم ربما تختلف بعض ما استقر من مفاهيم في هذا الباب. ولذلك كان من المتوقع أن ينظر هذا البحث في النصوص التي يوردها النحوة - عادة - في هذا الباب التحوي، وفي نصوص أخرى غيرها، لاختبار تلك المفاهيم.

الاستثناء لم يكن القصد إلى التيسير في قواعده

- ١ -

وقوانيئه، وإنما كان رغبة في اختبار بعض أحكام إعراب المستثنى⁽²⁾، واختبار التفسيرات التي تقدم لإيضاح وظيفة العلامة الإعرابية التي قد يحملها ذلك المستثنى. البحث منصب إذاً على مسألة إعراب في المستثنى حين يكون إسماً صريحاً بعد (إلا) على وجه الخصوص. هذا الإعراب يتوقع، كما هو الحال في الظواهر اللغوية عموماً، أن يكون

1- الأحكام الجزئية في باب الاستثناء، في كتب النحو العربي كثيرة والمفيد في هذا السياق، البحث عن أكثر هذه الأحكام دوراناً وحضوراً. من هنا كان الجهد، الذي قام به بعض الباحثين⁽¹⁾ للوصول إلى هذه الغاية، رائداً في ميدان التيسير على المتعلمين، وفي مجال التخطيط لمراحل التعليم العام. غير أن ما دفعني إلى هذه القراءة في باب

أستاذ بجامعة اليرموك / أربد - الأردن

المحاجز فإنهم يبدلون فقط في النفي والاتصال، وينصبون فيما عداه من السياقات. يضاف إلى هذا أن بعضا آخر لا ينتمي إلى هذين القبيلين يبدل فقط في الإيجاب والاتصال، وبعضا ثالثاً يبدل عند تقدم المستثنى في سياق النفي والاتصال.

كل هذا يذكر على أنه، في المحصلة النهائية، أحكام اللغة واحدة يكثر دوران بعضها ويقل في بعض آخر. ويكون العمل أكثر دقة لو ذكرت الأحكام المخالفة على سبيل الموازنة والمقابلة، لا على أنها أحكام للغة واحدة.

إن اختلاف إعراب المستثنى بين لهجة وأخرى، على الرغم من وحدة التركيب في جملة الاستثناء في السياق الواحد، أمر غير مستغرب؛ لكن المستغرب هو استنباط قواعد وأحكام، استناداً إلى هذه الاختلافات اللهجية، على أنها للغة الفصحي.

2 - هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فقد أرجع النحاة سبب اختلاف إعراب المستثنى إلى اختلاف العوامل، وهذا في الحق مما يضاف إلى الاضطراب في هذا الباب. إن اختلاف النحاة في تعين العوامل المسيبة لاختلاف إعراب المستثنى⁽⁹⁾ يشير إلى أنه ليس لاختلاف العامل من علاقة واضحة في اختلاف هذا الإعراب. إن حديث النحاة عن عامل الإعراب في المستثنى، مثلاً، ليس بالإمكان قبوله، كما سوف يتبيّن. ولو لا الاضطراب فيما نسب إلى اللهجات من تغيير إعراب المستثنى فيها لكان المنسوب إليها أقدر على تفسير التناقض في إعراب المستثنى من القول باختلاف العوامل⁽¹⁰⁾.

مطرباً. لقد وصفت (3) اللغة التي تحكم للمستثنى، في سياق كلام تام موجب، بالنصب بأنها «اللغة المشهورة». مثل هذا الوصف يوحي بالطبع أن هناك لغة أخرى أقل شهرة، وهي عند النحاة تلك التي تحكم على المستثنى - في سياق مماثل - لأن يتبع⁽⁴⁾ المستثنى منه في العلامة الإعرابية⁽⁵⁾. مثل هذا الحديث عن اختلاف إعراب المستثنى استناداً إلى اختلاف اللهجة المنظور فيها يفترض أن لا يعني وجود خلط من أي نوع يؤدي إلى تداخل قواعد أي منها في قواعد الأخرى، حتى في حال التشابه. ثم إن استخدام عبارة «اللغة المشهورة» ليس في مكتتبنا فهمه إلا على أنه العربية التي يفترض أن تنتظمها القواعد على العموم، وأن الناس مطالبون بتعلمها. لكن النحاة القدماء صاحبوا، مثلاً، حكمين مختلفين خاصين بإعراب المستثنى في سياق الاتصال والنفي؛ فقد جعلوا⁽⁶⁾ اتباع المستثنى للمستثنى منه على البدالية حكما راجحا، في حين جعلوا⁽⁷⁾ نصبه على الاستثناء حكما مرجحا منسوباً إلى عرب غير الذين نسب إليهم حكم الاتباع البدلي.

شبيه بما سبق من اختلاف في الأحكام قد قيل في المستثنى في سياق النفي وما سمي بالانقطاع. فقد نسب⁽⁷⁾ لبني تميم النصب وغيره (وهو الاتباع على البدالية، في تفسير النحاة)، في حين نسب⁽⁸⁾ النصب وحده لأهل المحاجز.

هكذا إذاً ينصب بنو تميم المستثنى، استناداً إلى ما نسب إليهم في الإيجاب والاتصال وفي الإيجاب والانقطاع، وفي الإيجاب والاتصال عند تقدم المستثنى، في حين يبدلون، حسب فهم النحاة للإبدال، وينصبون في النفي والاتصال. أما أهل

(أي النصب بلفظ (إلا)، عند بعض النحاة، هو مذهب المحققين منهم) (17).

أما عامل نصب المستثنى في سياق النفي وما سمي بالانقطاع، فهو - عند كثير من النحاة (18) - بـ (إلا) نفسها، في حين يرى بعضهم أن نصبه حاصل بما قبل (إلا). غير أن المتأخرین من النحاة، كما يذكر الصبان (19)، يرون أنه منصوب بـ (إلا) على معنى (لكن).

إن من ضمن ما يوميء إليه خلاف كهذا بين النحاة، في تحديد ما سمي بعامل النصب (على غير الإبدال) في المستثنى، هو أن فكرة العمل النحوی لم تكن وحدها - في هذا المقام - قادرة على تفسير تغير العلامة الإعرابية. ولا أظن أن السيوطی (20) كان مغالياً في التعليق على ما سبق من أقوال، في تعین العامل في المستثنى، حين قال: «ولم يتراجع عندي قول منها...».

ومن الجدير باللحظة أن السيوطی قد شمل بتعليقه السابق رأياً عرف لبعض الكوفية وهو أن المستثنى في سياق الإيجاب والاتصال منتصب لمحالفته المستثنى منه في الحكم. وبعد السيوطی هذا من أقوى الأقوال في سبب نصب المستثنى في السياق المذكور، على الرغم من أنه لم يتراجع عنده. المستثنى، بناء على هذا القول، منصوب على الخلاف، والخلاف هنا مخالفة بين حکمین أحدهما قبل (إلا) والآخر بعدها، ولا علاقة له بطبيعة العلامة الإعرابية التي يحملها المستثنى منه، فالمستثنى أبداً منصوب، وعلامة النصب فيه تعبير عن وجود مثل هذا الاختلاف.

1- إن حديث النحاة عن طبيعة العامل، الذي يحدث النصب أو غيره في المستثنى، لا يبدو متواهماً مع ما ترمز إليه العلامة الإعرابية التي يحملها هذا المستثنى في السياق اللغوي الواحد، ذلك أنهم نسبوا اختلاف إعراب المستثنى في السياق الواحد لأكثر من لهجة، لكنهم من ناحية أخرى عملوا على تفسير هذا الاختلاف باختلاف الوظيفة التي يسندها العامل أو العوامل؛ وهذا من شأنه أن يؤدي إلى ضياع معنى الاستثناء الذي يفترض إعراباً خاصاً للمستثنى من حيث هو متلقٌ لمعنى الاستثناء. لقد ربط النحاة، ومنهم سيبويه (11)، بين الإعراب في المستثنى وعامل ما، فغاب إلى حد بعيد أي نظر فاعل يجعل لتغير الإعراب فيه سبباً غير العمل، أو يجعل مثلاً العمل مع معنى المخالفة، المستند إلى السياق، سبباً لذلك التغير. فالمستثنى - منصوباً - كالمفعول به عندهم (12)، وعامل المفعول الفعل أو شبهه، الذي عدل عنه - في أنظارهم - إلى (إلا) التي تقتضي المستثنى على معنى الاستثناء، وهو بدل عامله يعمل في المبدل منه أو عامل مستقل، وهو منصوب بـ (استثنى) مضمراً (13)، أو على أن (إلا) مركبة، كما هو عند الفراء (14)، من (إن) التي خفت واتصلت بـ (لا)، فالنصب إذاً عنده من عمل (إن) المخففة. أما الكسائي من الكوفيین فقد حکي (15) عنه أنه يرى النصب أثراً من آثار (أن) من حيث أن الأصل، في فهمه، هو (إلا أن). ويذكر الأشموني (16) أن عامل النصب في المستثنى هو لفظ (إلا) «لا ما قبلها بواسطتها، ولا مستقلاً، ولا استثنى مضمراً، خلافاً لزاعمي ذلك...»؛ وهذا

القديم القائل(22) بأن المستثنى يكون حاملاً علامة النصب على معنى (استثنى) وأن أداة الاستثناء (إلا) قد أبدلت بذلك الفعل، هو ما استرشد به بعض الدارسين المحدثين(23) في وضع قانون تحويلي ظن أنه يضبط به ظاهرة الاستثناء، فقد ضمنه، في الواقع، في قانون تحويلي، متسق مع المرحلة الأولى للنظرية التوليدية التحويلية، يعم ما أطلق عليه اصطلاح «الأفعال الخاصة»، ومن هذه الأفعال (استثنى). والحق أن القانون الذي صاغه الدارس إنما ينطلق من ذلك الرأي النحوى المشار إليه، أو أنه على الأقل - يبدو كذلك، لأن فكرة وجود الفعل (استثنى) إنما كانت من المعنى المستفاد من استخدام (إلا)، يؤكّد هذا أن معنى الاستثناء يمكن أن يحصل أحياناً بغير (إلا)، بيد أن العلامة الإعرابية، التي يحملها التركيب الإسمى الذي هو في المعنى مستثنى وليس قبله (إلا)، تكون حينذاك راجعة لسبب آخر، وهذا يعني أن العلامة الإعرابية في المستثنى بعد (إلا) تقوم على أساس آخر مختلف. من هنا يمكن عدّ هذا القانون قاصراً لأنّه يتتجاهل العلامة الأخرى الغالبة التي يكون عليها المستثنى في سياق كلام آخر، وهي العلامة المعتمدة - عند جمهور النحاة - على أساس الاتباع البديلي، وما قول النحاة بفكرة العامل (استثنى) إلا لتفصير النصب على وجه الإجمال.

لقد كان «الاستثناء» عند بعض الدارسين(24) هو الباب أو المعنى الذي تدل عليه علاقة «الإخراج» السياقية، والتي هي فرع على علاقة سياقية كبرى هي علاقة «التخصيص». وقد حاول الدارس المشار إليه أن يربط بين علامة النصب الإعرابية، التي تظهر

2- إن من مظاهر الاضطراب كذلك، في هذا الباب، اختلاط فكرة العمل النحوى، في تفسير التغيير في العلامة الإعرابية في المستثنى، اختلاطها عند النحاة بملحوظ (جمع ملحوظ) من غير جنس فكرة العمل. من ذلك، مثلاً، محاولة بعض النحاة (21) التفريق بين القول بإعراب المستثنى على البديلية في سياق النفي والاتصال، والقول بنصبه على الاستثناء في مثل: (1) ما قام إلا زيد / زيداً، من حيث أن النصب يعني عندهم جعل معتمد الكلام النفي، أي أن الحكم المنفي المعطى للمستثنى منه هو المراد، والمستثنى مذكور فضلة، في حين أن الإبدال يعني جعل معتمد الكلام الإيجاب من قبل أن البديل، عندهم، هو المقصود بالحكم، والمبدل منه مجرد توسيعه للبدل، وهذا أمر مختلف عن القول بفكرة العامل.

وإنه وإن كان كل من النصب، على الاستثناء، والقول بالإبدال يعتمد - من منطلق النحاة - على عامل لفظي، فإن اختيار واحد منهما لا يستند إلا إلى المعنى المراد، فكان الإعراب قرينة تلفت النظر إلى ذلك المعنى.

على أنه لم يقدر للملاحظ السابقة أن تحدث أثراً فاعلاً في تفسير التغيير في العلامة، التي يحملها المستثنى بعد (إلا)، بعيداً عن نظرية العمل النحوى التي لا تبدو، وحدها وفي ضوء الأفهام النحوية المشار إليها الخاصة بالحيرة في تعين العامل، قادرة على ذلك.

3- تفسيرات إعراب المستثنى عند المحدثين:

ليس من الشطط الذهاب إلى أن الرأي النحوى

في التوحيد والتسهيل، لكنهم بهذا يتسلون لهذين الأمرين بالإجحاف بنصوص العربية التي تناهت كثرة، ويلجؤون ببابا غير الباب.

لقد سلك النحاة القدماء مداخل متعددة لتفسير التغير العجيب في إعراب المستثنى، ولا أظن أن الخوض، في قضية إعراب المستثنى، يكتمل من غير مناقشة لتلك المداخل:

١- اتباع المستثنى معطوفاً عطف نسق:

إنه لمن الغريب أن يقول بعض الكوفية⁽³⁰⁾ بعطف المستثنى عطف نسق، إذ يبدو أن ما أملأ مثل هذا الموقف هو رفضهم أن يكون المستثنى بدلاً، وقولهم بتركيب (إلا) من (أن) - مخففة - و(لا)، فالمستثنى عند عدم النصب معطوف بـ(لا) على ما قبله، وبالتالي فإن التركيب المعطوف عليه هو المستثنى منه.

إن التعاطف بين المستثنى والمستثنى منه مستحيل، في حقيقته، في سياق النفي من حيث كان المحكوم به للمستثنى منه غير ما حكم به للمستثنى، إذ من المعروف أنه، فيما سمي عند النحاة بعطف مقدر على مفرد، يجب أن يكون المحكوم به لكل من المعطوف والمعطوف عليه واحداً، ولذلك قالوا باشتراكهما في الحكم والعمل (أي: عمل العامل). فقولنا مثلاً:

(٢) أ- حضر محمد وأحمد

ب- لم يصل محمد وأحمد،

يعني، في الحقيقة واستناداً إلى فكرة «عطف المفرد على المفرد» المشار إليها، أن التركيبات السابقة

في التراكيب القائمة بوظيفة من الوظائف النحوية، وفروع علاقة «الشخص» كلها⁽²⁵⁾، ونص⁽²⁶⁾ على أن علامات النصب قرينة لفظية تبرز علاقة «الإخراج» كما تبرز غيرها ضمن علاقة «الشخص». لكنه مع ذلك يشير⁽²⁷⁾ إلى أن حركة نصب المستثنى المنقطع في سياق النفي تبرز قرينة المخالفة، أي مخالفه المستثنى للمستثنى منه من حيث كان الأول - في نظر بعض النحاة - من غير جنس الثاني. غير أن الدارس يقرر هنا أن قرينة المخالفة يمكن أن تؤدي باكثر من قيمة خلافية كقيمة النصب المذكورة، لكنه لم يذكر علامات غير علامات النصب الإعرابية⁽²⁸⁾ التي قد يحملها التراكيب القائم بوظيفة المستثنى. ولا أدرى أكان سكوته عنها راجعاً إلى حيرة في هذا الاختلاف في إعراب المستثنى، أم كان أخذها بالقول بالإبدال، والإبدال في نظر النحاة والباحث فرع على علاقة «التبعة»، وهي علاقة سياقية أخرى مختلفة عن علاقة «الإخراج»، وكلاهما (أي: «التبعة» و«الإخراج») يدل على معنى نحوئي خاص. وسواء أكان الجواب الأول أم الثاني، فإن المستثنى عندهم جميعاً متغير في إعرابه.

- 3 -

مداخل النحاة إلى إعراب المستثنى وقيمتهما

ليس بعيد أن يكون اختلاف أوضاع المستثنى الإعرابية هو ما دفع ببعض الباحثين المحدثين⁽²⁹⁾ إلى أن يهملوا نهائياً التطرق إلى علامات الإعراب (غير النصب) التي يحملها المستثنى في سياقات لغوية خاصة، وإلى أن يقتصروا على علامات النصب رغبة

فعل لجعله رفعاً تبعاً لـ(ال القوم)، وعليه فقد كان من الحكمة قوله: «فالمعنى...».

2- اتباعه على البدالية:

لا شك في أن بعض نحاة الكوفة كأبي العباس ثعلب⁽³⁴⁾، كانوا محقين في اعتراضهم على إبدال المستثنى، عند جمهور البصرية، من المستثنى منه مستندين في اعتراضهم هذا إلى أن الأول (أي: المستثنى) موجب - في سياق كلام منفي متصل -، وأن الثاني (أي: المستثنى منه) منفي، على التوالي. هذا الملحوظ بالغ الأهمية في نسبة فكرة الإبدال إلى الضعف. ومن عجب أن السيرافي⁽³⁵⁾ يفسر الأمر على أنه «بدل منه في عمل العامل فيه» من غير نظر إلى اختلاف الحكم «فتخالفهما في النفي والإيجاب - كما يذكر الأشموني⁽³⁶⁾ مسogaً فهم السيرافي - لا يمنع البدالية». وهذا يعني، من غير إسراف في الحكم، أن بعض النحاة - كالسيرافي في هذا السياق - كان يغيب عنهم حقيقة التركيب في ظاهرة الإبدال. وهذا في الواقع منطق غريب، أقصد: كيف يقال بالإبدال من غير إلقاء بال إلى حقائق التركيب وعناصره حين يوقعون ما بعد (إلا) موقع المستثنى منه ليتمكنوا من إيقاف عمل العامل إلى المستثنى. هذا مع العلم بأن بعضهم⁽³⁷⁾ - كالسيرافي - يجري الإبدال على أن المستثنى وحده - من غير (إلا) - مبدل من المستثنى منه، متجاهلاً وجود (إلا) كعنصر في التركيب ودالة من دوال المعنى. لعل هذا التفكير هو ما حمل بعض النحاة⁽³⁸⁾ على التصريح بأن البديل مكون من (إلا) والمستثنى معاً، على الرغم مما يتتصف به هذا من عدم التدقيق.

هي - كما قال النحاة بذلك صراحة⁽³¹⁾ - كما يلي:

- (3) أ- حضر محمد وحضر أحمد
ب- لم يصل محمد ولم يصل أحمد.

فإذا ما عدنا إلى ادعاء عطف النسق في الاستثناء، وجدناه لا يستقيم من قبل أن (لا) - على فرض القبول بتركيب (إلا) أو بأنها تستخدم حرف عطف بمنابة (لا) - لا يعطف بها إلا بشرط تقدم إيجاب عليها لا تقدم نفي⁽³²⁾، فحين يقال مثلاً:

- (4) ما سلم المغادرون (إلا) علي،
 فهو يعني، على القول بالعطف:

(5) ما سلم المغادرون (إن لا) لا سلم علي،
أي أن (عليا) حكم له بعدم التسليم، وهو خلاف ما يفيده أسلوب الاستثناء في المثال⁽⁴⁾.

في سياق الإيجاب، تحدث بعض النحاة⁽³³⁾ عن شبه (إلا) بادة النفي العاطفة (لا) من حيث إن كلاً منهاما تخرج الثاني مما دخل فيه الأول، غير أنه ذكر من الفروق بين سياقي العطف بـ(لا) والاستثناء بـ(إلا) ما جعله لا يقول - على ما يبدو - بالعطف بـ(إلا)، بل إنه حين مثلَّ بـ:

- (6) قام القوم إلا زيداً

أبقى على (زيد) في حال نصب على الرغم من الرفع في (ال القوم)، وعقد المشابهة بالعطف بـ(لا) كما يلي: « فهي (أي: إلا) تشبه حرف نفي .. فالمعنى (يقصد في المثال السابق): قام القوم لا زيد .. « حيث وقع (زيد) بدلاً بعد (لا) مرفوعاً. وهذا يعني أنه لم يجعل ما بعد (إلا) معطوفاً، ولو

للمبدل منه في الحكم والإعراب، أمكن تصوره (8) على النحو التالي:

(9) ما أتاني أحد ما أتاني إلا زيد

على أن (إلا زيد) كالكلمة الواحدة. ومن الضروري هنا ألا ينظر إلى عبارة (ما أتاني إلا زيد) على أنها من قبيل الاستثناء المفرغ (43). هي ليست كذلك لأجل وجود المبدل منه وهو (أحد). هنا، إذا ما قبلنا بفكرة الإبدال في الاستثناء.

حقيقة الإشكال هنا تكمن في عبارة (إلا زيد): ما هي؟ أهي مساوية (أحد) كما أن (ما أتاني)، المحكوم بها لـ (أحد)، مساوية لـ (ما أتاني)، المحكم بها لـ (إلا زيد)؟ (إلا زيد) ليست في الواقع الأمر مساوية لـ (أحد). الكلمة الصالحة لأن تساوي (أحد) هي في الواقع (زيد)، وليس (إلا زيد).. ولما كانت (أحد) في سياق النفي تعمّ، فهما وبالتالي غير متساويتين، على الرغم من أن التساوي أحد شرائط الإبدال المطابق، وهذا يعني أنه لا (إلا زيد) ولا (زيد). وحدهما - تصلحان أن تكونا بدللين مطابقين.

إذاً، تكون (إلا زيد) بدل بعض من (أحد)، التي قلنا إنها تعم في سياق النفي. ولما كنا ملزمين بالعودة إلى القول بأن (زيداً) وحدها هي الصالحة لأن تكون بدل بعض، فإن عبارة (إلا زيد) لا تصلح للإبدال.

على أنه قد يظن في (إلا زيد) صلاحية ذلك إذا كانت (إلا) بمعنى (غير)؛ عندها لا بد من التدقيق في المعنى الذي قد تفيده (غير) حين تستخدم في أسلوب الاستثناء. فحين نقول مثلاً، مستخدمين

إن من الجدير باللحظة في هذا السياق أن بعض النحاة قد ربط (39) بين صحة إبدال المستثنى من المستثنى منه، وكون الأول من جنس الثاني - ولو على سبيل التغليب، فقولنا:

(7) أ - ما زارني أحد إلا رجل (بالرفع في المستثنى).

ب - ما جاءني أحد إلا حمار

أبدل فيه (رجل) من (أحد) (إذ الأول من جنس الثاني)، وأبدل (حمار) من (أحد)، على أن الأول من جنس الثاني على سبيل تغليب الآدميين. لكنه لم يفطن، أو لنقل لم يلق بال، إلى أنه، حتى يصح الإبدال، لابد من اتفاق طرف في الاستثناء فيما حكم به لكل منهما. وهذا غير وارد بالطبع.

إنه على الرغم من أن القول باتباع المستثنى، على البدلية في سياق النفي والاتصال، قد استحوذ على أفهام أكثر من عرض لباب الاستثناء، فقد كان النحاة غير متفقين في مسألة تعين التراكيب الواقع بدلاً، كما سبقت الإشارة، ففي قولنا:

(8) ما أتاني أحد إلا زيد

وقد وقعت (إلا) وما بعدها بدلاً من (أحد) عند بعض النحاة (40)، لكن الأمر عند بعض آخرين مختلف، فالبدل هو المستثنى وحده، من غير إشارة إلى (إلا) (41). ولقد أشار الصبان (42) إلى ما يراه بعض النحاة من وقوع المستثنى بدلاً، وذكر أنه المشهور في المسألة، غير أنه ينسب إيقاع (إلا)، مع المستثنى، إلى المحققين من النحاة.

وإذا ما عملنا على تطبيق فكرة تبعية البدل

(غيرا) في موقع (إلا):

(10) ما أتاني أحد غير زيد،

فإن (غير) تصلح أن تكون مستخدمة للاستثناء، فيكون (زيد) مستثنى بـ(غير). وانطلاقاً من قول النهاة برجحان الإبدال في شبه هذا المثال، فإن عبارة (غير زيد) تكون بدلاً من (أحد). ولما كان البديل - كما هو في بابه - لا يكون بدلاً إلا بوجود المبدل منه، إذا يفترض أن (غير زيد) مطابق لـ(أحد) أو بعض منه.

وإذا سلمنا أنه يحكم للبدل عادة بما حكم به للمبدل منه، فإن التركيب الذي يقتضيه الإبدال المعروف يكون:

(11) ما أتاني أحدٌ ما أتاني غير زيد،

على أن (ما أتاني) حكم مسند لـ(غير زيد)، وهذا يعني أننا لا نثبت لـ(زيد) إثباتاً، إذ هو - في المنطق - مسكون عنه. في حين يكون المعنى عند إرادة الاستثناء بالمثال نفسه، أي (10)، كالتالي:

(12) إسناد عدم الإثبات إلى كل أحد باستثناء زيد؟

وعليه، فإن منطق الكلام يفيد نفي الإثبات عن كل أحد ويثبته لـ(زيد)؛ وهذا المعنى المباشر متناف مع منطق التركيب عند إرادة الإبدال.

أما إذا كان مراد النهاة بإبدال (إلا) مع ما بعدها (وهو الاتجاه الأول) الإحلال المكاني، أي: اختصار

(8) و(10) إلى:

(13) ما أتاني إلا زيد،

يقال:

على أن (8) و(10) في منزلة واحدة مع (13) و(14)، فإذا كان هذا مرادهم، فللطالما ردوا هذا وحسنه واعتمدوه (45). إلا أنه لا يسلم للنهاة أن يستندوا إلى هذا المعنى الإبدالي الخالف لما عليه ظاهرة الإبدال في بابها.

هذا كله إذا أخذنا بالاتجاه الأول في الإبدال في الاستثناء، وهو إبدال (إلا) مع ما بعدها. أما إذا كان معتمدنا هو إبدال ما بعد (إلا) فحسب، ففي ذلك من الإشكال ما فيه. إن ما بعد (إلا) إما موجب الحكم أو منفي؛ وهو الأول في سياق النفي وال تمام، ذلك السياق الذي يرجع النهاة اتباع المستثنى فيه على البدلية. إذا قلنا بالإبدال، حسب ما هو في بابه، وقعنا في الإشكال، إذ كيف يبدل الموجب من منفي؟ هذا التساؤل هو ما طرحته بعض نحاة الكوفة، فدفعهم إحساسهم بعدم الارتكاح لهذا التصور إلى القول بغيره (46) كما سبقت الإشارة.

قد يكون بعض النهاة من يجري إبدال ما بعد (إلا) من المستثنى منه على سبيل الإحلال المكاني؛ بل إن بعضهم بعد هذا قسمًا قائمًا برأسه لم يسبق ذكره بين أقسام البديل المعينة فيه، ويرى أنه الوجه الحق (47). على أنه ليس ثمة سبب يدفع إلى مثل هذا القول إلا الإحساس بأن الإبدال لا يكون كذلك إلا بوجود المبدل منه حسب ما تقضي بذلك أحكام البدل المعروفة في بابه. فإذا ما قبلنا بإجراء الإبدال على هذا الوجه، فلابد أننا سنجد بين أيدينا تركيبات غير نحوية أو متنافية مع المعنى المراد. فحين

بالرفع في (قليل) على الإبدال، مشترطين تأويل الفعل الموجب (شربوا) على معنى (لم يكونوا مني) المتضمن نفياً. لعل الدافع إلى مثل هذا أن النحاة قد قالوا بالإبدال في سياق النفي ولم يقولوا به في السياق الموجب، الذي أوجبوا فيه النصب.

لاشك في أن المستثنى بعد (إلا) موجب في الكلام المنفي أو الشبيه به، ومنفي في غير ذلك، أي أن المستثنى - عند إرادة الاستثناء - مخالف حكم المستثنى منه في أي من السياقين. فإذا كان يمتنع الإبدال في سياق النفي، كان امتناعه في غير ذلك أولى، قياساً منطقياً، وبالتالي لم تكن بأبي حيان أو غيره حاجة إلى تأويل الفعل الموجب على نحو يتضمن نفياً. هذا، علاوة على أن تأويل الموجب بالمنفي يفتح باباً لا يغلق في تأويل المنفي بموجب على نحو من الأنحاء، فلا يبقى وبالتالي مجال لاستمرار شيء على حاله (51).

على أن النحاة استندوا (52) - حين منعوا الإبدال عموماً في سياق الإيجاب إلى أنه لا يجوز أن نقول، مثلاً، عند الإبدال:

(19) شرب إلا قليل،

على التفريغ، كما يجوز في مثل:

(20) لم يشربوا إلا قليل.

حين نفرغ فنقول:

(21) لم يشرب إلا قليل؛

لهذا اضطر أبو حيان إلى تأويل الموجب بالمتضمن نفياً.

وما يقوى الحكم السابق بافتقار القول بالإبدال

(15) ما رأيت أحداً إلا زيداً (بالنصب - عند النحاة - على الإبدال)

فهذا يعني، عند الإبدال بالإحلال المكانى، التركيب التالي:

(16) ما رأيت زيداً إلا

إذ تبرز إلا في التركيب نحو ساذج غير أصoli، ويناقض معناه المتحصل المعنى المفهوم من (15). أما إذا كان المقصود بالإحلال إيقاع (إلا) مع الإسم بعدها موقع (أحداً)، فهذا يعني أن التركيب سوف يؤول إلى التفريغ، الذي سيفرد له حديث خاص والتفرير اصطلاحاً يقدم معنى تركيبياً مختلفاً عن معنى (15) التركيبى، على سبيل المثال /

وأما إذا كان الهدف إيقاع ما بعد (إلا) موقع (أحد)، وحذف كل من (ما) و(إلا)، فإنه على الرغم من أن المعنى التركيبى الناتج، في المحصلة النهاية، هو إثبات وقوع الرؤية على (زيد)، فإن التركيب يكون ساعتها مختلفاً تماماً عن (15)، ونكون بذلك غير مكتئبين لحقيقة التركيب الظاهر الذي يفترض بالحديث أن ينصب عليه.

هكذا، إذاً، تبدو فكرة القول بالإبدال، كمدخل لتفسير إعراب المستثنى، مفتقرة إلى التدقيق. وما يقوى هذا الحكم ما نسب (48) إلى الكسائي من تجويز الرفع في (زيد) في مثل:

(17) ما قام إلا زيد.

وإن تعجب فعجب حمل بعض النحاة القراءة الشاذة (49) :

(18) «فسربوا منه إلا قليل منهم» (50)

المحل. من هنا كانت - على ما يبدو - حيرة النحاة في تعين مبدل منه في مثل:

(24) لا إله إلا الله.

فمنهم من جعل (55) لفظ (الله) بدلاً من لفظ (إله) على أن التركيب مقدر كالتالي:

(25) ما في الوجود إله إلا الله.

ومنهم من أبدل (56) لفظ (الله) من موضع (لا) وما عملت فيه معاً، في حين أبدله أبو حيـان (57) من الضمير المستكـن - في فـهمـه - في الخبر المـذـوق المـقدـر بـ(كـائـن أو مـوجـود). وينـقلـ الأـسـتـاذـ عـضـيمـةـ (58) عن بعضـهـمـ أنـ الزـمـخـشـريـ يـزـعـمـ أنـ الأـصـلـ فـيـ هـذـاـ القـولـ هوـ:

(26) الله إله،

فحـصـلـ تـقـدـيمـ الـخـبـرـ وإـدـخـالـ النـفـيـ عـلـيـهـ وـالـإـجـابـ عـلـىـ الـمـبـدـأـ، ثـمـ رـكـبـتـ (إـلـاـ)ـ مـعـ الـخـبـرـ. كـلـ هـذـهـ الحـيـرةـ إـنـماـ أـوـقـعـ النـحـاةـ فـيـهـاـ قـولـهـمـ بـالـإـبـدـالـ. وـلـيـسـ أـيـسـرـ فـيـ هـذـاـ التـرـكـيبـ (أـقـصـدـ (24))ـ مـنـ القـولـ بـانـ لـفـظـ (الـلـهـ)ـ مـسـتـشـنـيـ مـوـجـبـ رـفـعـ بـ(إـلـاـ)ـ مـخـالـفـةـ لـحـكـمـ النـفـيـ فـيـ الـمـسـتـشـنـيـ مـنـهـ (إـلـهـ). وـلـأـعـجـبـ، إـذـاـ، أـنـ يـحـارـوـاـ (59)ـ أـمـامـ إـسـكـالـ الـقـولـ بـالـإـبـدـالـ عـنـ تـقـدـيمـ الـمـسـتـشـنـيـ مـعـ (إـلـاـ)ـ عـلـىـ الـمـسـتـشـنـيـ مـنـهـ كـمـاـ فـيـ:

(27) مـاـ لـيـ إـلـاـ أـبـوـكـ أـحـدـ،

فـمـنـ قـائـلـ بـعـكـسـ الـوـضـعـ، وـذـلـكـ بـجـعـلـ (أـبـوـكـ)ـ الـذـيـ كـانـ بـدـلاـ - مـبـدـلاـ مـنـهـ، وـجـعـلـ (أـحـدـ)ـ الـذـيـ كـانـ مـبـدـلاـ مـنـهـ - بـدـلاـ، وـمـنـ مـعـتـرـضـ عـلـىـ هـذـاـ وـمـبـقـ مثلـ لـفـظـ (أـبـوـكـ)ـ بـدـلاـ لـكـنـ عـلـىـ نـيـةـ التـأـخـيرـ، وـمـنـ مـبـدـلـ (أـحـداـ)ـ الـمـؤـخـرـ مـنـ (إـلـاـ)ـ مـعـ الـإـسـمـ بـعـدهـاـ.

إـلـىـ التـدـقـيقـ أـنـ الـمـرـءـ يـدـهـشـ لـمـ يـذـكـرـهـ اـبـنـ يـعـيشـ (53)ـ مـنـ أـنـ الـكـوـفـيـنـ يـجـيـزـونـ الـإـبـدـالـ عـلـىـ الـلـفـظـ بـخـفـضـ فـيـ الـإـسـمـ الـوـاقـعـ بـعـدـ (إـلـاـ)ـ إـذـاـ كـانـ نـكـرـةـ، وـلـاـ يـجـيـزـونـ ذـلـكـ إـذـاـ كـانـ مـعـرـفـةـ؛ـ فـيـقـالـ مـثـلاـ:

(22) أـ -ـ مـاـ أـنـتـ بـشـيـءـ إـلـاـ شـيـءـ لـاـ يـسـتـهـانـ بـهـ،

بـ -ـ مـاـ أـنـتـ بـشـيـءـ إـلـاـ شـيـءـ لـاـ يـسـتـهـانـ بـهـ،

ـ بـالـخـفـضـ فـيـ (رـجـلـ)، وـفـيـ (شـيـءـ)ـ الـثـانـيـةـ.ـ يـدـهـشـ الـمـرـءـ لـسـمـاعـ هـذـاـ مـنـ قـبـلـ أـنـهـ لـمـ يـلـاحـظـواـ أـنـهـ لـوـ كـانـ الـإـتـبـاعـ الـبـدـلـيـ مـقـبـلـاـ فـيـ الـمـسـتـشـنـيـ لـكـانـ جـائزـاـ فـيـ الـخـفـضـ أـوـ غـيـرـهـ لـمـاـ هـوـ مـعـرـفـ فـيـ ظـاهـرـةـ الـإـتـبـاعـ الـبـدـلـيـ مـنـ كـوـنـ الـحـكـمـيـنـ الـدـلـالـيـ وـالـإـعـرـابـيـ مـتـطـابـقـيـنـ فـيـ كـلـ مـنـ الـبـدـلـ وـالـمـبـدـلـ مـنـهـ.ـ وـلـاـ كـانـ مـاـ بـعـدـ (إـلـاـ)ـ عـنـدـ إـرـادـةـ الـإـسـتـشـنـاءـ.ـ مـخـتـلـفـ الـحـكـمـ عـنـ الـمـسـتـشـنـيـ مـنـهـ،ـ كـانـ إـبـدـالـ الـمـسـتـشـنـيـ غـيـرـ مـمـكـنـ.ـ وـحـيـنـ رـفـضـ الـبـصـرـيـوـنـ الـإـتـبـاعـ بـالـخـفـضـ،ـ وـحـمـلـوـاـ عـلـىـ مـاـ أـسـمـوـهـ مـحـلـ الـمـتـبـوعـ،ـ كـانـ ذـلـكـ مـنـهـمـ اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ مـلـحـظـ بـالـغـ الـأـهـمـيـةـ هـوـ أـنـ الـخـفـضـ بـ(مـنـ)ـ أـوـ بـ(الـبـاءـ)ـ.ـ فـيـ الـمـثالـيـنـ (22 / 1 وـبـ)ـ عـلـىـ التـوـالـيـ -ـ مـنـفـيـ،ـ وـمـاـ بـعـدـ (إـلـاـ)ـ مـوـجـبـ،ـ فـخـفـضـهـ بـالـتـالـيـ يـفـسـدـ الـمـعـنـيـ سـوـاءـ أـكـانـ مـاـ بـعـدـ (إـلـاـ)ـ نـكـرـةـ أـمـ مـعـرـفـةـ.ـ وـشـبـيـهـ بـهـذـاـ حـمـلـهـمـ (54)ـ عـلـىـ مـحـلـ الـمـسـتـشـنـيـ مـنـهـ الـوـاقـعـ فـيـ نـطـاقـ (إـلـاـ)ـ الـتـيـ لـنـفـيـ الـجـنـسـ فـيـ مـثـلـ:

(23) لـاـ أـحـدـ فـيـهـ إـلـاـ زـيـدـ،

ـ لـكـنـ فـاتـ الـبـصـرـيـنـ وـغـيـرـهـ أـنـ يـمـنـعـوـاـ الـإـبـدـالـ عـلـىـ الـمـحـلـ كـمـاـ مـنـعـهـ عـلـىـ الـلـفـظـ،ـ فـالـمـسـتـشـنـيـ مـنـهـ -ـ تـجـوزـاـ -ـ مـتـأـثـرـ بـالـنـفـيـ سـوـاءـ أـكـانـ مـجـرـورـاـ بـ(مـنـ)ـ أـوـ (الـبـاءـ)ـ أـمـ لـمـ يـكـنـ.ـ فـإـذـاـ كـانـوـاـ مـنـعـوـاـ الـإـتـبـاعـ عـلـىـ الـلـفـظـ لـلـحـظـ الـنـفـيـ،ـ فـالـنـفـيـ قـائـمـ حـتـىـ عـنـدـ الـقـولـ بـالـإـتـبـاعـ عـلـىـ

ومع هذا فقد اشترط بعض النحاة مثل ما سبق. يذكر ابن عييش (61)، مثلا، «أنه لا يجوز أن تكون (إلا) صفة في الموضع الذي يجوز أن تكون فيه استثناء»، بل أضاف الشروط الباقية المذكورة آنفا. أما ابن الحاجب فقد رفض (62) وقوع النعت بها مع صحة الاستثناء، واشترط عكس ذلك، اشترط تعدد الاستثناء.

ولقد أشار الأستاذ عضيمة (63) إلى أن الظاهر من صنيع سيبويه أن الموصوف بـ(إلا) يكون نكرة، والموصوف إذا لم يكن نكرة صريحة، فهو شبيه بها من حيث أن إضافته إلى المعرفة - مثلا - لا تفيده تعريفاً كلفظ (غير)؛ فقد احتاج سيبويه على جواز وقوع النعت بـ(إلا) بما يلي:

(29) لو كان غيري، سليمي، اليوم غيره

ووقع الحسادث إلا الصارم الذكر (64)

فقوله (إلا الصارم...) يصلح نعتاً من قوله (غيري).

قد يكون الموصوف كذلك نكرة غير صريحة من قبل أن ما اتصل به من (لام) ليس للتعريف ولكن للجنس.. وما احتاج به سيبويه علي مثل هذا قول الشاعر (65) :

(30) أنيخت فالفت بلدة فوق بلدة

قليل بها الأصوات إلا بفامها.

فقد عد (إلا) - مع ما بعدها - نعتاً (الأصوات)؛ وهذا اللفظ نكرة في معناه لأن اللام فيه للجنس لا للتعریف. وبناء على هذا، فإن الأمر الوحيد الذي تؤيد النصوص كونه شرطاً لوقوع (إلا) مع ما بعدها

كل هذا التأويل في لغة لم يعدها النحاة مقيسة. ولعلنا لا نكون مغالين إذا قلنا أن الكوفيين كانوا في الحقيقة مطبقين للحكم العام القائل بإبدال المستثنى من المستثنى منه بالخوض على الظاهر، في حين كان البصريون، بفرضهم، خارجين على قاعدة الإبدال التي أقاموا صرحها. وإنه وإن كان رفض البصرية لإجراء الإبدال على اللفظ في مثل (1/22 وب) صحيحًا، فإنه، لم يشمل - والصحيح شمله - كل موضع قبل فيه بالإبدال، ذلك لأن استخدام (إلا) ليس من المواطن التي يصح فيها إبدال ما بعدها من شيء قبلها.

3- نعتاً يشار إلى

من الغريب أن حديث النحاة عن وقوع (إلا) مع ما بعدها نعتاً للمستثنى منه كان قليلاً، واقتصر في تطبيقه على نصوص قليلة جداً، بل يمكن القول أن حملة النحاة (إلا) وما بعدها على الإتباع النعتي ما كان يمكن أن يكون لولا أنهم ووجهوا ببعض النصوص التي لم يستقم حمل الترحيب فيها على الاستثناء.

لا يفهم من حديث سيبويه (60) عن وقوع (إلا) نعتاً ما يشير إلى اشتراط صحة وقوع الاستثناء أو اشتراط عدم ذلك، فقد احتاج بما يصلح أن يقع استثناءً ونعتاً. كذلك لم يشترط - صراحة - مجيء الموصوف منكراً أو شبيهاً به، أو مجبيه جمعاً أو شبيهه، غير أنه مثلَ بالمنكر المفرد ليكون موصوفاً كما في:

(28) لو كان معنا رجل إلا زيد لغلبنا.

من القوم الضالين» (70).

ما قيل عن (غير)، من حيث صلاحيتها لأن تستخدم وصفاً أو استثناءً، ينطبق على (إلا) من قبل أنها تقع موقع (غير)، أو لأن (غيراً) تقع موقعها. ومن هنا نفهم لم يجز فيما بعد (إلا)، أقصد في المستثنى - شكلاً - فيما دعي بالاستثناء المفرغ، إلا الإعراب حسب موقع (غير) أو موقع الإسم الذي بعد (إلا) من الجملة، أعني أن (غيراً) أو (إلا) مع ما بعدها قد وقعت وصفاً للمستثنى منه قبل حذفه، وبالتالي كان التركيب بعد حذف المستثنى منه مفرغاً. ولو أن (غيراً) أو (إلا) وما بعد إحداثها استخدمت استثناءً، لما جاء التفرير ولو فسّدت علاقة النعت الترکيبية، فحين يقال مثلاً:

(36) أكرمت إلا لشيما (أخذًا بالتفرير في الإيجاب)، أو

(37) ما قاتلت إلا عدوا،

فإن (لشيما) أو (عدوا) لا يمكن أن يكون مستثنى ومفعولاً به في آن لتنافي قيامه بهاتين الوظيفتين التحويتين؛ فكونه مستثنى يعني أنه بينه وبين الفعل في المثالين علاقة تعددية من حيث كان ما بعد (إلا) مختلف الحكم. كما سبقت الإشارة - عن المستثنى منه، وكونه مفعولاً به يعني أن علاقة تعددية قد قامت بينه وبين الفعل؛ وهذا يفيد بأن حكم ما قبل (إلا) قد طبق على ما بعدها.

ويتراءى لي أن أبرز ما لفت أنظار النحاة إلى فكرة وقوع (إلا) وما بعدها صفة هو وقوع ما بعدها حاملاً غير علامة النصب على الاستثناء، في الوقت الذي لا يكون فيه السياق منفياً بحيث يحمل المستثنى على

نعتاً هو مجيء الموصوف نكرة أو شبيهاً بها.

من المعروف أن حذف المぬوت وإقامة النعت مقامه ممكن وكثير، وهذا يعني أن يستخدم النعت استخدام المぬوت (66)، وهذا مما وقع كثيراً في القرآن الكريم وغيره، من ذلك:

(31) «وَعِنْهُمْ قَاصِرَاتُ الْطَّرْفِ عَيْنٍ» (67)،

أي: حور قاصرات...، ومنه قول الشاعر في قراءة (68):

(32) رباء شماء لا يأوى لقلتها

إلا السحاب وإن الأوب والسبيل

أي: رجل رباء رببة شماء. مثل هذا الحذف في المبدل منه غير ممكن، إذ بحذفه لا يتبيّن أن عنصراً قد حذف، بل لا يتبيّن أن في التركيب إيدالاً، فقولنا مثلاً:

(33) جاء محمد،

ليس فيه ما يشير إلى أن المقصود بـ(محمد) هو (أبو عبد الله)، مثلاً. هذا الإيضاح لا يقوم إلا إذا افترن الإسمان في التركيب.

إن ظهور النعت من المぬوت أمر يسير، فلفظ (الضالون) مثلاً، في الآية الكريمة:

(34) «وَمَنْ يَقْنَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّ الظَّالِمِينَ» (69).

قد وقع بعد (إلا) معها وصفاً لإسم حذف ويمكن تقديره بـ(القوم)، مثل هذا المぬوت مذكور في آية أخرى هي:

(35) «فَلَمَّا أَفْلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَا كُونَ

(غير) أو (إلا) - التي بمعناها - مع ما بعدها اتباعاً وصفياً لا إبدالياً، لسبب تيسير ملاحظته وهو أن حذف (الله) غير ممكن حين يبدل منها؛ إذ تنعدم ساعتعد الدلالة على وقوع الإبدال أصلاً، إذ لابد من ذكر كل من البديل والمبدل منه في التركيب. أما حذف الموصوف وإقامة الوصف مقامه فامر كثير الحدوث لأن الوصف بحد ذاته مشعر بوجود الموصوف.

إن حمل (إلا) مع ما بعدها على النعت لا يؤدي إلى معنى غير صحيح في الآية السابقة، فمنطوق الآية حينئذ هو:

(40) وجود آلة موصوفة بغيرها لله، في السموات والأرض، يفسدهما،

وهذا - عقيدة - معنى صحيح. أما مفهومها فيكون، على ذلك:

(41) وجود آلة موصوفة بأنها غير مغایرة لله - في السموات والأرض - لا يفسدهما، أي: لو اتصفت الآلة فيها - على فرض وجودها - بما يتتصف به الله، فلن تفسدا، وهذا معنى مقبول كذلك على فرض تحقق شرطه. في حين تنتفع الآية مفهوماً فاسداً لو حملت (إلا) فيها على الاستثناء (76)، فمفهومها وقتها هو التالي:

(42) وجود آلة مع الله فيهما لا يفسدهما، وهو فاسد على الرغم من أن منطوق الآية - محمولة على الاستثناء - غير فاسد، إذ هو:

(43) وجود آلة باستثناء الله فيهما يفسدهما.

الإبدال، وكذلك امتناع تفسير هذا المرفوع بعد (إلا) في بعض النصوص على الابتداء، وهو التفسير الذي كان يقول به بعض النحاة (71)؛ فالآية:

(38) لو كان فيهما آلة إلا الله لفسدتا (72).

ليس بالإمكان أن يفسر الرفع في لفظ (الله) فيها على الابتداء، كما أن لفظ (الله) مع (إلا) أو من غيرها لا يصلح أن يبدل عندهم - وعلى طريقتهم في الإبدال في سياق الاستثناء - من (آلة)، أولاً لأن السياق - عند بعضهم - ليس إيجاب كلاماً صالح للإبدال في سياقه (73)، وثانياً لأن المعنى يفسد، عند هؤلاء، بالإبدال. فابن عييش (74) يرى المعنى فاسداً حين يقال:

(39) لو كان فيهما إلا الله لفسدتا.

ولا أدرى كيف يتسرّب الفساد إلى المعنى في هذا التركيب. حقاً ليس المنطوق في (39) هو عينه في الآية، لكن عدم اتفاقهما في ذلك لا يؤدي على الإطلاق إلى فساد معنى أحدهما، وليس فساد المعنى أمراً ضرورياً إن اختلف تركبياهما. قد يكون دافعهم إلى وصف المعنى بالفساد أننا حين نبدل، على النحو السابق كما يدعون، تكون قد أجرينا التفريغ في إيجاب (75)، وهو ما لا يحيزه النحو إجمالاً. وإذا كان أحدهما يقول في هذه الآية بالإبدال - على ما هي أحکامه في بابه النحو - فلن يكون هذا متأتياً من قبل أن ما بعد (إلا) - كما تكررت الإشارة إلى ذلك - ذو حكم مخالف لحكم المبدل منه. وإذا أردت إبدال (رلا) مع ما بعدها من (آلة) على أن (إلا) بمعنى (غير)، فإنه يجب التنبه إلى أن هذا موضع تتبع فيه

4- مدخل التفريغ:

فإذا كان (غير الرسالة) في (45) يصلح استثناء ووصفا، فإن (غير رسول) في (47) لا يصلح إلا لوظيفة واحدة كان يشغلها المستثنى منه قبل حذفه.

وبناء على هذا، فإن ما يسمى بالتفريغ في هذا السياق لا يقدم على الإطلاق أي سند للقائلين بإبدال المستثنى من المستثنى منه في حال النفي والتمام، ولكن يبقى التفريغ أسلوبا خاصا لا يتضمن في بنيته السطحية* استثناء على الرغم من كونه يسلك في عداد أساليب الاستثناء. على أنه لما كان ما بعد (إلا) يحمل علامة أو علامات إعرابية في أسلوب الاستثناء عموما، فقد كان لابد للنحو أن يبينوا سببا لوجودها. ومن الطبيعي بالنسبة لهم أن يربطوا هذا بآحكام بنظرية العامل سواء أكان الاستثناء في سياق النفي أو الإيجاب أم في سياق النقص مع النفي، وهو ما أطلقوا عليه سياق التفريغ. إن ما بعد (إلا) في سياق التفريغ يؤدي، عند النحو الوظيفة التي يؤديها في حال عدم وجود (إلا). وهذا ليس دقيقا؛ فما بعد (إلا) ليس هو العنصر الوحيد الذي يقوم بهذه الوظيفة، وإنما هو، بالإضافة إلى (إلا) نفسها. إن علاقة التركيب الذي قبل (إلا) بما بعدها يجب أن تفهم مع الدلالة التي تقدمها أداة الاستثناء، لا بعيدا عنها؛ إذ ليس من الدقة أن يقال في مثل:

(48) «وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين» (80).

ان العلاقة بين التركيب الذي قبل (إلا) و(رحمة) علاقة العلية (الغائية)، فليس ذلك هو منطوق الآية. الآية في الواقع تنفي أن يكون الإرسال لغير الرحمة. أما كون الرحمة سببا للإرسال - على

حين يخلو التركيب من المستثنى منه - وهو ما يقع فيما يسمى بالاستثناء المفرغ - لا يعود التركيب - بوضعه الذي يصير إليه - أسلوب استثناء، وهذا هو ما قصد إليه ابن يعيش (77) بتأكيده ضرورة وجود المستثنى منه حتى يصبح معنى الاستثناء من حيث كان تخصيص صفة عامة. لكن الإشكال هو في أن بعض النحاة يرى (78) أن المستثنى منه مراد بعد حذفه، وأن حذفه لم يكن على سبيل ابدال «المستثنى» منه، على الحقيقة. فإذا كان المستثنى منه مرادا من حيث التركيب، فما تكون، إذا، قيمة التفريغ الذي قالوا به، والذي هو إعمال ما قبل (إلا) فيما بعدها حسب ما تقضي به الجملة (79)؟ إذ بوجود المستثنى منه لا يكون تركيب المستثنى ذا وظيفة متطابقة لوظيفته بعد الحذف. بمعنى آخر، تكون علاقة ما قبل (إلا) بما بعدها - في حال وجود المستثنى منه - غيرها في حال حذفه. أما إذا كان مرادا من حيث المعنى، فقد سبق التنويه بأن المعنى التركيبى (أي: المنطوق) المستفاد من مثل:

(44) ما محمد شيء إلا رسول
هو

(45) نفي كون (محمد) شيئا غير الرسالة،
في حين يكون معنى التركيب في مثل:

(46) ما محمد إلا رسول
هو:

(47) نفي كون (محمد) غير رسول.

بالاستثناء المفرغ، يقومان - في الحقيقة - بوظيفة نعت المستثنى منه الشكلي، وحين يحذف المستثنى منه تقوم (إلا) مع ما بعدها مقامه، ومن هنا يحكم على ما بعد (إلا) في هذا الأسلوب أن يحمل علامة إعرابية مطابقة للعلامة التي يفترض بالمستثنى منه أن يحملها.

إن مما يجدر ذكره هنا أن التفريغ ليس مقصورا على سياق النفي - وهو ما سبقت إليه الإشارة - في حين يكاد النحوة يجمعون⁽⁸²⁾ على منعه في الإيجاب. وقد جوز ابن الحاجب⁽⁸³⁾ التفريغ في الإيجاب ولكن على استحياء⁽⁸⁴⁾ وفي أضيق نطاق، في حين يوضح الأستاذ عضيمة⁽⁸⁵⁾ أنه قد كثر وقوع التفريغ في القرآن الكريم في سياق الإيجاب وعلى نحو جاء في الإثبات مؤكدا «ما يبعد تأويل هذا الثبات بنفي»، كما في:

(50) أ- «وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين»⁽⁸⁶⁾.
ب- «لتأتيني به إلا أن يحاط بكم»⁽⁸⁷⁾.

وحجتهم في منعه في الإيجاب أنه يؤدي إلى الإحالة إلا ما كان يؤدي منه فائدة بوقوعه فضلة⁽⁸⁸⁾. فقولنا مثلا:

(51) قرأت إلا يوم كذا

لا يحيل، لأنه يجوز أن نقرأ في جميع الأيام إلا يوم كذا، أما قولنا:

(52) ضربت إلا زيدا،

فإن من الحال أن يضرب جميع الناس إلا واحدا. وبناء على هذا الفهم لم يجوزوا وقوع التفريغ إلا في سياق النفي وكأنه لا يمكن حمل ما عدوه محالا في

سبيل الحصر - فذلك مأخوذ من المفهوم؛ وعليه لابد أن تكون (إلا) ذات أثر واضح في المعنى التركيبى حين يكون من شأن مثل هذا المعنى أن يوضح علاقات عناصر التركيب. فإذا كان لأداة النفي أثراً في بيان هذا المعنى المباشر، فيجب أن يكون لـ(إلا) كذلك أثراً. لكن ما عليه النحوة أنهم يجعلون مثل (48) في منزلة تركيب ذكر فيه المستثنى منه، من ناحية، ومن ناحية أخرى يرون هذه الآية تؤدي في النهاية معنى التركيب التالي:

(49) أرسلناك رحمة للعالمين.

والحق أن ثمة فروقا، بين هذين التركيبين في البنية والمعنى، تقضي بعدم جواز النظر إليهما على أنها شيء واحد، وإن كان بينهما قدر مشترك من الدلالة. ويبعد أن النحوة لم يلاحظوا السبب في هذا التفريغ، أو لنقل الحال التي يجوز فيها التفريغ. لقد كان إدراك بعضهم بنية التفريغ الأصلية ناقصا، فقد قالوا⁽⁸¹⁾ بوجود مستثنى منه في تلك البنية، غير أنهم حملوا ما بعد (إلا) فيها على الإبدال - وهو ما نراه ممتنعا بناء على ما سبق - أو على النصب على أصل الاستثناء، كما يقولون.

والحق أن الطريق لا يكون ممهدًا للتفسير إلا إذا أوقعنا (إلا) وما بعدها نعتا، وهذا يجعلنا نسبب الذي لا جله نفرق بين اتباع ما بعد (إلا) - معها أو من غيرها - اتباعا بدليا - وهو ممتنع في ضوء هذه الدراسة - واتباعهما اتباعا وصف - وهو ما يطمئن إلى إمكان وقوعه في بعض السياقات، وإلى وجوب ذلك في سياقات أخرى.

إن (إلا) مع المستثنى الشكلي، فيما سمي

في التفريغ، وإنما هو في الأصل مع (إلا) أو (غير) وصف قام، في سياق التفريغ، مقام الموصوف، فحكم وبالتالي لما بعد (إلا) أو (غير)، في المفهوم، عكس ما حكم به لتركيبي (إلا...) و(غير...، في المنطق).

ويبدو أن السبب الذي لأجله قال النحاة بتفرغ ما قبل (إلا) للعمل فيما بعدها حسب ما يقتضيه التركيب أنهم عدوا (89) (إلا) مجرد فاصل بين مكونين في التركيب: كالمبتدأ والخبر، أو الصفة وموصوفها. لكن يبدو أن الأمر على غير ذلك. إن (إلا) مع ما بعدها بمثابة وحدة متتماسكة - كما سبقت الإشارة. فإذا كان ابن يعيش قد اخترل مثل:

(54) ما زيد إلا قائم،

بناء على القول باستخدام (إلا) فاصلا في التفريغ، إلى:

(55) زيد قائم،

فقد عقب على مثل هذا الاختزال بقوله (90): «لكن فائدة دخول (إلا) إثبات الخبر للأول ونفي خبر غيره عنه، المستثنى منه كأنه مقدر، والتقدير ما زيد شيء إلا قائم. وهذا في الحقيقة عكس مفهوم التفريغ في هذه الدراسة. فإن يعيش يقصد إلى أن المنطوق هو إثبات القيام لـ(زيد)، غير أن هذا ليس هو على الدقة ما يفيده (54)، وإنما يفيده - ضمن أمور أخرى - التقدير الذي ذكره ابن يعيش فيما اقتطف من كلامه. (54) يفيد إثبات القيام لـ(زيد) في المفهوم لا في المنطوق من قبل أن منطوقه، على عكس ما يذكر ابن يعيش، هو:

(56) نفي كون (زيد) غير قائم.

الإيجاب على المبالغة كما هو كذلك في (51).

لما كان موقف النحاة من التفريغ في الإيجاب هو ما سبقت الإشارة إليه، فقد كانوا يرون أن من واجبهم إيضاح الحال الإعرابية التي يكون عليها ما بعد (إلا)، وهدفهم تفكيرهم إلى القول بتأويل الموجب بمنفي ليقولوا في ما بعد (إلا) ما قالوه فيه في سياق النفي الصريح.

غير أنه لما كان التفريغ يقع في الإيجاب والنفي، فإن إعراب ما بعد (إلا) في الإيجاب كاعرابه في النفي؛ أقصد أنه مع (إلا)، وليس وحده، يقوم بالوظيفة التي يقتضيها التركيب.

فإذا كنا لا ننوي التخلص عن مصطلح التفريغ الذي وضعه النحاة الأقدمون، فلا يجوز أن نبقي له مدلوله السابق من غير أن نميل عليه بالتعديل. فمعنىه الذي رأى النحاة هو: تفريغ ما قبل (إلا) للعمل فيما بعدها على ما يقتضيه التركيب وكأن (إلا) غير موجودة. أما معنى التفريغ الذي تفترحه هذه الدراسة فهو: إقامة العلاقة، التي يقتضيها التركيب، بين ما قبل (إلا) وبينها مع ما بعدها مباشرة؛ وبالتالي يكون كل من (إلا زيد) و(غير زيد) في:

(53) أ - ما أتاني إلا زيد،

ب - ما أتاني غير زيد

فاعلا للتركيب (أتاني). وهكذا يكون استناد الإتيان لـ(زيد) - على سبيل المحصر - مستفادا من معنى المعنى.

نتيجة لما تقدم، لا يكون ما بعد (إلا) مستثنى،

مثل هذا الملاحظ - وإن لم يكن خالصاً من شائبة القول بالعمل النحوي - لم يقولوا به في إعراب المستثنى عندما يكون منقطعاً في سياق الإيجاب؛ لم يقل أحد، مثلاً، برفع هذا المستثنى في مقابل نصبه عندما يكون متصلة من حيث كان هذا الرفع، ولو من طرف خفي، قرينة لإبراز اختلاف جنسى المستثنى والمستثنى منه.

وعلى الرغم من أن النصب وغيره قد قيل بهما إعرابين للمستثنى في سياق النفي والتتمام مع ما سموه بالانقطاع، فإن النحاة لم يحملوهما (أي النصب وغيره) على الجواز كما حملوهما على الجواز في سياق النفي والتتمام مع ما دعوه بالاتصال. في الأول قالوا بالنصب على نحو شبه واجب ووصفوه بأنه لغة جميع العرب، في حين رجحوا في الثاني الإعراب على البدالية.

ليست مسألة الانقطاع في المستثنى مما اتفق على وقوعه، إذ يذكر الأمدي (95) أن علماء أصول الفقه وبعض النحاة قد اختلفوا في صحة الاستثناء من غير الجنس، وأن غير المجوزين عملوا على إيجاد الصلة بين المستثنى والمستثنى منه في بعض النصوص التي يبدو فيها أن المستثنى غير متصل، كما يقلون. إن كلام الأشموني والصبان (96) يشير إلى إمكان حمل المستثنى على الاتصال بالمستثنى منه بنوع تفسير.

مهما يكن من أمر، فإنه يمكن تفسير النصب في المستثنى بعيداً عن القول بالانقطاع فيه، أولاً، لأن الانقطاع - على فرض وقوعه - لم يكن ذاته في جعل إعراب المستثنى معه مختلفاً عن إعرابه إذا كان متصلة في سياق الإيجاب (97)، ولأن الانقطاع،

وليس من دقيق القول أنه « لا تنافي بين كون تالي (إلا) في التفريغ مستثنى، وكونه فاعلاً أو مبتدأ ». مثلاً - في نحو ما قام إلا زيد وما زيد إلا قائم، لأن الأول بالنظر إلى المعنى .. والثاني بالنظر إلى اللفظ » (91)، فمعنى التركيب المباشر إنما يؤخذ من البنية الظاهرة، أما ظلال المعنى فشيء لا يفيده التركيب الظاهر عادة، ولكن يعطيه معنى المعنى.

5 - مدخل اتصال المستثنى وانقطاعه (92) :

سبقت الإشارة إلى أن النحاة، عموماً، يكادون يوجبون نصب المستثنى إذا كان من غير جنس المستثنى منه في سياق النفي (93)، وإلى أن هذا كان ملحوظاً غير ذي اتصال وثيق بفكرة العامل في المستثنى، ولكن بكون النصب قرينة تبرز اختلاف المستثنى عن المستثنى منه في الجنس.

غير أن النحاة ظلوا مصرین على إرجاع النصب في المستثنى المنقطع إلى العامل اللغظي الذي لم يتتفقوا بصدره. لم يقولوا في هذا النوع من المستثنى بالإتباع على البدالية على الرغم من أن قولـاً كهذا هو أولـي لطرد القاعدة في هذا النوع من المستثنى بالإتباع على البدالية على الرغم من أن قولـاً كهذا هو أولـي لطرد القاعدة في هذا النوع من الاستثناء، وللإقلال من عدد القواعد التي تذكر في هذا الباب، خاصة أن المستثنى المنقطع أقرب إلى أن يقال فيه بالإبدال لأجل هذا الانقطاع. على العكس من هذا، فقد عدوا عدم النصب في مثل هذا المستثنى لغة غير مشهورة منسوبة لتميم (94).

أداة استثناء وهي، في العادة، تحمل العلامة الإعرابية التي يفترض بالمستثنى أن يحملها. من هذه النصوص:

(58) ولا عيب فهم غير أن سيوفهم
بهن فلول من قرع الكتائب (102)

(59) وما سجنوني غير أني ابن غالب
وأني من الأثريين غير الزعانف (103).

يغلب على الظن أن الفتح الظاهري (غير) في البيتين ليس فتح نصب، ولكنه فتح ملتزم في (غير) إذا ما تلقت بما يسمى (أن) المصدرية الناصبة أو بـ (أن) الناسخة. مثل هذا الالتزام قائم في لفظة نظيرة لـ(غير) هي (بيد) التي يلزم إضافتها إلى (أن) الناسخة وصلتها (104). ذكر ابن هشام (105)، مثلاً، أنه يجوز بناء (غير) على الفتح إذا أضيفت إلى مبني، ويستشهد بقول الشاعر (106):

(60) لم يمنع الشرب منها غير أن نطقت

حماماً في غصون ذات أوقالٍ
إذ يرى أن (غيراً) قد بنيت على الفتح لأنها
أضيفت إلى (أن) وصلتها على الرغم من أنه يفترض
بـ(غير) ان تحمل علامة الرفع لأن التركيب مفرغ،
وموقع (غير) في الشاهد الرفع على الفاعلية. ويدرك
ابن يعيش (107) أن (غيراً) و(مثلاً) قد أجريتا
منجرى الظرف، إذ أضيفتا، في اكتسابهما البناء من
المضاف إليه. وعلى الرغم من أن سيبويه يروي (108)
الشاهد (60) بالرفع في (غير) كما يقتضي
التركيب، فإنه يشير (109) إلى رواية الفتح على ما
سموه البناء.

ثانياً، ليس أما متفقاً عليه، ولأن معظم النصوص التي تذكر في هذا المجال يمكن، ثالثاً، ومن غير اعتساف في التأويل، أن يحمل المستثنى المنصوب فيها على ما يؤكد أن المستثنى في سياق النفي والتمام يكون مرفوعاً، كما هو الأصل فيه ضمن هذا السياق وحسب ما ترى هذه الدراسة.

لاشك في أن النصوص التي تبدو غير متفقة مع ما تأخذ به هذه الدراسة جديرة منا بالنظر والتأمل:

أ) إن النصوص التي جاء فيها المستثنى مرفوعاً، عديدة (98) على الرغم من الانقطاع المزعوم ومن القول بوجوب النصب، إلا على مالم يستهر من لغة. فإذا كان سيبويه (99) قد حمل الرفع في المستثنى في:

(57) في ليلة لا نرى بها أحداً
يحكى علينا إلا كواكبها (100)

على أن المستثنى مخرج من ضمير الرفع المستكן في (يحكى)، فإن صحة الاستثناء تقضي بأن يكون (كواكبها) مستثنى من (أحد) الموصوف بقوله (يحكى علينا) الواقع في سياق النفي، هذا الوصف من شأنه أن يجعل المستثنى منه غير مطلق. (كواكبها) المرفوع مستثنى إذا من (أي أحد) موصوف بأنه يحكى ()), وقد وقع هذا المستثنى منه منصوباً.

ب) هذا، ويمكن النظر في النصوص، التي جاء فيها المستثنى حاملاً علامة النصب، بناء على ما يلي:

1) هناك نصوص (101) استخدمت فيها (غير)

العلم. وعلى الرغم من تجويز النهاة النعت بـ(إلا) مع ما بعدها، فإن أحد الميقل بذلك في هذا النص على ما أعلم. ويحمل البيت على النعت يكون المعنى (ولا علم غير حسن...)، أي: ولا علم مغايراً حسن ظن..

على ما سبق أيضاً يمكن حمل (إلا) وما بعدها في الآية الكريمة:

(63) ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا المَوْدَةُ فِي الْقُرْبَى﴾،

التي عد فيه المستثنى محتملاً للاتصال والانقطاع (117).

3) ان كثيراً مما عد فيه النصب في المستثنى مبنياً على الانقطاع يمكن حمل الاستثناء فيه، بيسراً ومن غير اعتراض، على التفريع، أي: وقوع (إلا) مع ما بعدها حسب ما يقتضيه التركيب. فالآية الكريمة، التي يذكرها الاستاذ عصيمة (118) على أن الاستثناء فيها واقع في كلام منفي تمام ومن غير إشارة إلى احتمال الاتصال والانقطاع، وهي:

(64) «وَمِنْهُمْ أَمْيَانٌ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي» (119)

تحتمل الانقطاع حسب ما قيل من تفسيرات للفظة (أمانى) (120). لكن النصب في (أمانى) ييسر حمله على أن التركيب، الذي هي فيه، مفرغ من قبل ان (يعلمون) هنا تصلح فعلاناً سخاً ينصب، كما يقول النحاة، مفعولين أولهما: الكتاب، أما الثاني فقد حذف ولم يكن إلا موصفاً بـ(إلا) وما بعدها، وبحذفه أقيم وصفه مقامه، فصار المفعول الثاني، وعليه يكون التركيب في بنيته

هذا، وليس يقوى القول بالنصب في (59) على الاستثناء في سياق النفي مع الانقطاع من حيث كان ضمير النصب في (سجنوني) سيكون المستثنى منه. إن من الجيد القوي حمل النصب، إن لم نقل بالبناء، على أن (غيراً) وما أضيفت إليه مفعول له؛ ومحقق كتاب سيبويه (110) يذكر أن المبرد يقول بالحمل على المفعول له. أما البيت التالي:

(61) ليس بيمني وبين قيس عتابٌ
غيرٌ طعن الكلٰ وضرب الرقاب (111).

فإن سيبويه (112) يذكر أنبني تميم ينشدونه بالرفع في (غير)، في حين ينصبه أهل المجاز. أما ابن يعيش (113) فيرويه نصباً، ويدرك أن بين تميم يرفعون في (غير).

2) لقد سبق بيان أن حمل (إلا) وما بعدها على النعت، حين لا يكون المستثنى منصوباً على الاستثناء في سياق الإيجاب والتمام أو مرفوعاً على الاستثناء كذلك في سياق النفي والتمام، مقبول ومقنع، وهو ما تأخذ به هذه الدراسة؛ وعليه فإنه يمكن الاستناد إلى هذا في تفسير النصب الواقع في المستثنى في سياق النفي وما سموه بالانقطاع، فعلى الرغم من أن طبعتين لديوان التابعية وكتاباً عنه (114) يروي فيها ما بعد (إلا) في البيت التالي، في إحدى قصائده بالرفع:

(62) حلْفَتْ يَعْنَا غَيْرَ ذِي مُثْنَوْيَةٍ
وَلَا عِلْمَ إِلَّا حَسْنُ ظَنْ بِصَاحِبِ
فِيَانِ سِبْوَيْهِ (115)، مثلاً، يرويه بالنصب ويرجع
هذا النصب فيه إلى أنه منقطع وليس من جنس

العميقة كما يلي:

فقد عد الأستاذ عضيمة (127) ما بعد (إلا) فيها
ما يحتمل الانقطاع والاتصال في سياق النفي من
حيث كان التكلم يشتمل أو لا يشتمل على الرمز.

والحق أن حمل (إلا) مع ما بعدها على التفريغ
في (68) بعيد جداً عن التكليف، فتركيب (إلا)
رمزاً يصلح أن يكون وصفاً لمفعول مطلق قبله يقدر
مثلاً (تكليمـا)، على أن (إلا) فيه بمعنى (غيرـ)،
كما هو الأمر في كل نعت بـ(إلا)؛ ويكون ما تحت
السطح، وبالتالي، هو:

(69) ... أـأـ تـكـلـمـ النـاسـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ تـكـلـيمـ إـلاـ
رمـزاـ،

أـيـ: تـكـلـيمـاـ غـيرـ رـمـزـ، أـيـ: تـكـلـيمـاـ مـغـايـرـاـ لـرـمـزـ.
فـلـمـاـ حـذـفـ المـفـعـولـ الـمـطـلـقـ، قـامـ وـصـفـهـ مـقـامـهـ فـصـارـ
مـفـعـولـاـ مـطـلـقاـ، وـعـلـىـ ماـ سـبـقـ مـنـ فـهـمـ يـمـكـنـ حـمـلـ
(67) ؛ـ فـ(إـلاـ)ـ معـ ماـ بـعـدـهاـ مـحـمـولـ فـيهـ اـذـاـ عـلـىـ
الـتـفـرـيـغـ مـنـ حـيـثـ أـصـبـحـ مـفـعـولـاـ مـطـلـقاـ بـعـدـ أـنـ كـانـ
وـصـفـاـ لـمـفـعـولـ مـطـلـقـ. يـذـكـرـ اـبـنـ يـعـيشـ (128)ـ أـنـ
الـنـصـبـ فـيـ مـثـلـ قـوـلـنـاـ:

(70) أـ إـنـاـ أـنـتـ سـيـرـاـ سـيـرـاـ
بـ -ـ مـاـ أـنـتـ إـلـاـ قـتـلـاـ قـتـلـاـ

مـحـمـولـ عـلـىـ اـنـ مـفـعـولـ مـطـلـقـ مـنـ حـيـثـ كـانـ نـائـباـ
عـنـ الـفـعـلـ، وـعـلـيـهـ يـكـونـ حـمـلـ (إـلاـ)ـ معـ ماـ بـعـدـهاـ،
فيـ (67)، عـلـىـ المـفـعـولـ الـمـطـلـقـ مـنـ هـذـاـ الـبـابـ.

قد يتـرـاءـىـ لـاحـدـنـاـ، مـنـ النـظـرـ الـأـوـلـ، أـنـ لـفـظـ
(ـحـاجـةـ)ـ الـمـنـصـوبـ وـالـوـاقـعـ بـعـدـ (إـلاـ)ـ فـيـ:

(71) وـلـمـاـ دـخـلـواـ مـنـ حـيـثـ أـمـرـهـ أـبـوـهـ مـاـ كـانـ
يـغـنـيـ عـنـهـمـ مـنـ اللـهـ مـنـ شـيـءـ إـلـاـ حـاجـةـ فـيـ نـفـسـ

(65) ... لاـ يـعـلـمـونـ الـكـتـابـ عـلـمـاـ غـيرـ أـمـانـيـ،
أـيـ: مـغـايـرـاـ إـلـاـ أـمـانـيـ.

لـقـدـ عـدـ النـحـاةـ (121)ـ نـصـبـ (ـابـتـغـاءـ فـيـ الـآـيـةـ)ـ:

(66) «ـوـمـاـ لـأـحـدـ عـنـهـ مـنـ نـعـمـةـ تـجـزـىـ إـلـاـ اـبـتـغـاءـ
وـجـهـ رـبـهـ الـأـعـلـىـ» (122).

عـلـىـ الـانـقـطـاعـ لـأـنـهـ لـيـسـ دـاخـلـاـ فـيـ لـفـظـ (ـنـعـمـةـ)ـ،
الـتـيـ يـنـظـرـ إـلـيـهـ عـلـىـ أـنـهـ الـلـفـظـ الـأـكـثـرـ مـنـاسـبـةـ
لـلـاستـشـاءـ مـنـهـ. وـالـحـقـ أـنـهـ لـيـسـ هـنـاكـ مـاـ يـحـولـ دـوـنـ
حـمـلـ الـتـرـكـيـبـ عـلـىـ التـفـرـيـغـ الـذـيـ جـوـزـهـ الـزـمـخـشـرـيـ
بـحـمـلـهـ مـاـ بـعـدـ (إـلاـ)ـ عـلـىـ المـفـعـولـ لـهـ عـلـاـوـةـ عـلـىـ
حـمـلـهـ النـصـبـ فـيـهـ عـلـىـ الـانـقـطـاعـ (123). إـذـاـ، (إـلاـ)
وـمـاـ بـعـدـهـ يـقـومـانـ بـوـظـيـفـةـ المـفـعـولـ لـهـ، تـلـكـ الـوـظـيـفـةـ
الـتـيـ كـانـ يـشـغـلـهـاـ الـمـوـصـوفـ الـمـحـذـوفـ، وـعـلـيـهـ يـكـونـ
الـمـعـنـىـ الـتـرـكـيـبـيـ: (ـأـنـهـ لـاـ يـجـزـىـ نـعـمـةـ مـنـ النـعـمـ إـلـاـ
لـأـجـلـ اـبـتـغـاءـ رـضـاـ رـبـهـ)ـ، أـيـ: لـغـيـرـ اـبـتـغـاءـ....ـ وـيـكـونـ
مـعـنـىـ الـتـرـكـيـبـ فـيـ الـأـصـلـ: (ـأـنـهـ لـاـ يـجـزـىـ نـعـمـةـ مـنـ
الـنـعـمـ لـغـاـيـةـ غـيـرـ اـبـتـغـاءـ رـضـاـ رـبـهـ)ـ، أـيـ: لـغـاـيـةـ مـغـايـرـةـ
لـاـبـتـغـاءـ رـضـاـ رـبـهـ. وـبـهـذـاـ لـاـ يـكـونـ النـصـبـ هـنـاكـ مـسـبـبـاـ
عـلـىـ الـانـقـطـاعـ.

وـمـاـ يـذـكـرـ عـلـىـ أـنـ الـمـسـتـشـنـىـ فـيـهـ مـنـصـوبـ عـلـىـ
الـانـقـطـاعـ (124)ـ الـآـيـةـ الـكـرـيمـةـ:

(67) ﴿مـاـ لـهـمـ بـهـ مـنـ عـلـمـ إـلـاـ اـتـبـاعـ
الـظـنـ﴾ (125)؛

أـمـاـ الـآـيـةـ التـالـيـةـ:

(68) ﴿قـلـ آـيـتـكـ إـلـاـ تـلـكـمـ النـاسـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ إـلـاـ
رمـزاـ﴾ (126).

يعقوب قضاها (129).

ج- هـ فتـلـك مـساـكـنـهـم لـم تـسـكـنـهـم بـعـدـهـم إـلـا قـلـيـلاـ (135)

فما بعد (إلا) فيها كلها احتمل، كما يذكر الأستاذ عضيمة (136)، أن يكون مستثنى من لفظ اعم، ولذلك فان بعض النحواء، وهم يحيزون نصب المستثنى في مثل هذا السياق، رأوا (137) ان المستثنى منه هو (واو) الجماعة في الأول والثاني، (مساكن) في الثالث.

غير أن أحد الباحثين (138) يضع (أ) فيما يحتمل التفريغ، على أن ما بعد (إلا) فيه - وهو (قليلا) - منصوب على أنه مفعول مطلق. وابن كثير (139) يفسر الآية على نحو يجعل ما بعد (إلا) منصوبا على أنه مفعول مطلق. وعليه يكون المعنى في الأول (إلا إيمانا/قدرا قليلا)، وفي الثاني (إلا ف بها/قدرا قليلا)، وفي الثالث (إلا سكنا/قدرا قليلا).

ولما كانت هذه الدراسة تقف من تركيب التفريغ موقفا مغايرا بعض الشيء لموقف النحواء الأقدمين منه، فإن الأمر يقتضي أن يجعل (إلا) مع ما بعدها في موقع المفعول المطلق، من حيث كان التركيب في الأصل قد استخدمت فيه (إلا) مع ما بعدها انعتا لمفعول مطلق حذف فقام النعت مقامه؛ فيكون منطوق الأول: نفي الإيمان غير القليل عنهم، ومنطوق الثاني: نفي الفقه غير القليل عنهم، ومنطوق الثالث: نفي السكنى غير القليلة في مساكنهم. وهذا يعني في المفهوم: نفي الإيمان الكبير عنهم، واثبات الإيمان القليل لهم؛ ونفي الفقه الكبير عنهم واثبات الفقه القليل لهم؛ ونفي

مستثنى من (شيء) المذكور قبل (إلا)؛ فيكون الاستثناء بذلك تماما منقطعا في سياق نفي. لكن بعض النحواء المفسرين (130) وجدوا مجيء ما بعد (إلا) مفعولا له أمرا مقبولا؛ هذا علاوة على احتمال القول بوقع (إلا) مع ما بعدها نعتا - (شيء) اذا كان الإعراب على المثل (وهو النصب هنا) مأخذوا به (131).

بمثل هذا التفسير غير المتتجني نجنب قاعديتي النصب والرفع على الاستثناء في سياق الإيجاب والنفي على الترتيب، ان تكونا عرضة للخروج عليهما وشذوذ النصوص عنهما.

4) لكن ماذا عن الشواهد (132) التي لم يجيء فيها المستثنى مرفوعا في سياق النفي والتمام مع ما دعي بالاتصال، كما ترى هذه الدراسة، ووروده يعكس ذلك منصوبا؟

معلوم ان مجيء المستثنى حاملا علامة نصب في السياق المذكور مخالف لما يأخذ به هذا البحث من اعطاء المستثنى علامة رفع ما دام الاستثناء مرادا.

إن كثيرا من النصوص التي يبدو، للنظر الأول، أنها مخالفة لحكم رفع المستثنى في سياق النفي والتمام والاتصال يمكن من غير ما تجنب أن تفهم على أساس التفريغ في التركيب، وبعض هذه النصوص هو ما قال فيه النحواء الأقدمون بذلك. لنتأمل الآيات التالية:

(72) أ- هـ ... فلا يؤمـنـون إـلـا قـلـيـلاـ (133)

ب- هـ بل كانوا لا يـفـقـهـون إـلـا قـلـيـلاـ (134)

(75) أ— «لا يسمعون فيها لغوا إلا سلاما» (147)،

ب— «لا يسمعون فيها لغوا ولا تأثيما. إلا قيل سلاما سلاما» (148).

على أنه يمكن حمل كل منهما على التفريغ، أيضا، بالنظر إلى أن (إلا) مع ما بعدها، فيهما، مفعول مطلق أو مفعول له؛ فاللغو في (1/75) كلام، والسلام كذلك كلام من حيث يكون تسلينا، أما اللغو في (75/ب) فكلام أيضا، وقبل السلام مثل ذلك. وعلى الرغم من أن مثل هذا الحمل ممكن، فإن حمل (إلا) مع ما بعدها على النعت ممكن كذلك (149) من قبل كانت (إلا) بمعنى (غير)، ومن جهة أن ما بعدها يحمل علامة المطابقة الإعرابية ما يصلح أن يكون منعوتا بها وما بعدها.

على أنه يشتبه وقوع ما بعد (إلا) نصبا، على الاستثناء المتصل في سياق نفي، في الآية:

(76) «لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى» (150).

غير أن الرمخشري (151) قدم مخرجا من الخارج المحتملة بحمله ما بعد (إلا) فيها على الظرفية من حيث كان الكلام مفرغا، وكان المستثنى منه المذوف هو (أعم الأزمنة)، أي: البتة. ويوميء كلامه في:

(77) «أفما نحن بمحظيين. إلا موتتنا الأولى» (152).

إلى أن (موتننا..) محمول على ما حملت عليه الآية (76)، أي: على الظرفية. هكذا. إذا، يكون

السكنى الطويلة في المساكن، وأثبات القليلة فيها، على الترتيب. مثل هذا الحمل مقبول، بل هو لائق بالمعنى (140).

ما قيل من تفريغ في النصوص السابقة قال به عدد من النحاة المفسرين، بلا تردد، في:

(73) «... ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلا» (141)؛

فالزمخشري (142) يعد (قليلا) ظرفا في حين يعدها أبو حيان (143) محتملة لتقع مفعولا مطلقا أو ظرف زمان.

ومن النصوص التي قال بعض النحاة (144) إن الاستثناء فيها وقع في سياق التمام والنفي والاتصال، مع أن المستثنى جاء نصبا، الآية:

(74) «ولئن شئنا لذهبنا بالذى أوحينا إليك ثم لا تجد لك به علينا وكيلا. إلا رحمة من ربك» (145).

إلا أن هذا النص، كغيره من النصوص، ليس يستعصي على التفسير غير المتعسف، وذلك بآن يحمل على التفريغ. ولقد أشار بعض النحاة المفسرين (136) إلى إمكان حمل النصب في (رحمة) على أنها مفعول له أو مفعول مطلق؛ وبالتالي لا تعود الآية نصا في الاعتراض على ما تذهب إليه هذه الدراسة.

إن بعض الشواهد لتبدو مشابهة لـ (74) من حيث نصب المستثنى في سياق نفي وتمام واتصال. هذا النصب يتعارض عموما مع قول هذه الدراسة بالرفع في مثل هذا السياق. من ذلك الشاهدان التاليان:

يكون محمولا على الاستثناء من (أحد) في سياق النفي، وإنما يحمل على الإخراج من (أهلتك) الواقع في سياق الإيجاب. بل إن الصبان (158) يذكر أن بعضهم يرى المستثنى في قراءتي الرفع والنصب على الإخراج من (أهلتك).

ولا يظنن ظان أن التعارض ينشأ، هنا، من القول باستثناء (أمراتك) من (أحد) أو من (أهلتك)، إذ على الأول (159) لا يفترض أن تكون امرأته ممن أسرى بهم، وإن كانت معهم، ونهوا عن الالتفات باستثنائهما؛ وعلى الثاني يكون الأمر بالإسراء بالأهل من غير امرأته؛ ففي كلا الحالين تكون امرأته غير مسرى بها.

استنادا إلى هذا، فإن بالإمكان اعمال قراءتي الرفع والنصب: الأولى على الإخراج من (أحد) في سياق النفي، والثانية على الاستثناء من (أهلتك) في الإيجاب؛ ولا يبقى وبالتالي في هذه الآية، بقراءتها، خروج على ما هو مأخوذ به في هذه الدراسة. بناء على هذا يكون السياق الشبيه بالنفي في (ولا يلتفت منكم أحد) معتبرضا بين المستثنى منه (أهلتك) والمستثنى مع الأداة (إلا امراتك)؛ اي ان التركيب في الأصل هو:

(80) «انكم لذائقون العذاب الأليم. وما تجزون إلا ما كنتم تعلمون. إلا عباد الله المخلصين.

أولئك لهم رزق معلوم (160)؛

اذ إن عد المستثنى (عبادا)، في البنية الظاهرة، منصوبا بعد سياق منفي هو (وما تجزون ...)، يتعارض مع ما تعتمده هذه الدراسة خاصة انه لا يمكن حمل (إلا) مع ما بعدها على النعت من شيء

ترتيب (إلا) مع ما بعدها، لا (إلا) وحدها، قائما مقام الظرف المذوف، بعد أن كان نعتا لذلك المذوف. هذا على الرغم من صلاحية (إلا) مع ما بعدها في (76) أن يحملها على النعت من لفظ (الموت)، من حيث كان الكلام مفرغا.

5) هذا، وقد وقع في بعض الآيات أكثر من قراءة بحيث يعطى للإسم التالي لـ (إلا) في قراءة إعراب مختلف عنه في قراءة أخرى. فالآية التي تقول:

(78) ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ / قَلِيلًا مِنْهُم﴾ (153).

عدت فيها (قليل) مستثناة من (واو) الجماعة في (فعلوه)، وأسندت لها قراءة الجمهور الرفع في حين حملتها احدى القراءات السبعية (154) علامة النصب.

واستنادا إلى ما قررته هذه الدراسة من اعتماد الرفع على الاستثناء في سياق النفي وال تمام، فإن الاختيار إنما يقع على قراءة الرفع من غير قول بالإبدال الذي يذهب إليه معظم النحاة.

أما الآن فلننظر في الآية التالية:

(79) ﴿فَأَسْرَ بِأَهْلَكَ ... / وَلَا يلتفتُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأْتُك﴾ (155)

فقد قرئت (156) بالرفع في (أمراتك) وبالنصب كذلك.

لاشك في أن نصب (أمراتك) على الاستثناء من (أحد) وهو واقع في سياق النفي لا يتفق مع ما تذهب إليه هذه الدراسة؛ اما الرفع فيها فهو، لا ريب، متواhem معه. غير أن بعض النحاة (157) كفونا مؤونة بيان أن (أمراتك)، بالنصب لا يجب ان

6- مدخل تقديم المستثنى:

يفهم ما ينقله سيبويه (166) عن الخليل، من تفسير للنصب في المستثنى، اذا ما قدم - مع (إلا) - على المستثنى منه، يفهم أن النصب لم يكن إلا لإبراز مخالفة التركيب للمعهود في مثله؛ أي أن علامة النصب استخدمت قرينة على حصول المخالفة، وعلى أن المستثنى منه ليس بدلاً من المستثنى المقدم. مثل هذا التفسير (أقصد : عد العلامات الإعرابية مستخدمة في بعض الأحيان لإبراز إرادة المخالفة) مقبول ابتداءً؛ لكن لا يعني الأخذ به عدم صحة قاعدة الرفع على الاستثناء المزعومة في سياق النفي والتمام؛ لكن لا يعني الأخذ به عدم صحة قاعدة الرفع على الاستثناء المزعومة في سياق النفي والتمام؛ وعليه يكون النصب أمراً عارضاً عند التقادم.

على أن سيبويه يجيز بقاء المستثنى المتقدم على ما كان عليه من اعراب ولكن على أنه مبدل منه بعد أن كان بدلاً، في نظره وأنظار النحاة غيره عموماً، وإن المستثنى منه بدل، ناسباً ذلك إلى بعض العرب الموثوق بهم.

وما احتاج به (167) على النصب ما يلي:

(84) **وَمَا لِي إِلَّا أَحْمَدَ شِيعَةً**

وَمَا لِي إِلَّا مُشْعَبَ الْحَقَّ مُشْعَبُ (168)

(85) **وَالنَّاسُ أَلْبُّ عَلَيْنَا فِيكَ لَيْسَ لَنَا**

إِلَّا السَّيْفُ وَاطْرَافُ وَزْرُ (169).

هكذا، وقع المستثنى منه مرفوعاً في كلا البيتين: فـ(مشعب) في الأول مبتدأ وـ(وزر) في الثاني اسم لـ(ليس)، كما يقول النحاة.

قبلها. ان الحمل على الاستثناء من (أنكم لذائقوا...) (161)، وهو سياق موجب، ليس معتسفاً ولا متكلفاً، بل انه حمل تواءم فيه معاني الآيات على الرغم من وقوع سياق النفي (وما تجزون...) معتبراً بين المستثنى منه والمستثنى.

وما هو جدير بالذكر أن الآية الرابعة (أولئك لهم...) لائقة بالآية الثالثة ان على الاستثناء من السياق الموجب او السياق المنفي.

6) ان صنفا آخر من الشواهد، التي جاء فيها ما بعد (إلا) منصوباً في سياق النفي والتمام مع الاتصال، ليس من العسير حمله مع (إلا) على الإتباع النعمي، وبالتالي لا تكون هناك ضرورة للقول بجواز نصب المستثنى في مثل هذا السياق على أصل الاستثناء. لتأمل ما يلي :

(82) أ- **لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ** (162)

ب- **وَلَا يَخْشُونَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهُ** (163)

ج- **وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا إِلَّا بِلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ** (164)

د- **لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَاقًا** (165).

فإذا ما حملنا (إلا) على معنى (غير)، وهي كما سبق تأتي عليه، أصبح المعنى في (أ/72) مثلاً:

(83) ... لا ليهديهم طريقاً غير طريق جهنم.

أي: طريقاً مغايراً طريق جهنم. وعلى مثل هذا تحمل بقية الشواهد المذكورة آنفاً.

علامة الرفع؛ فيكون النصب بالتالي لافتاً للانتباه إلى التركيب غير المعهود فيه. يضاف إلى ما سبق، ثانياً، أن الإجماع أو شبهه قد انعقد - من لدن الخليل وسيبويه حتى متاخرى النحاة - على القول بنصب المستثنى المقدم.

قد لا يكون السبب الثاني قوياً بالقدر الذي يمكنه من الوقوف وحيداً لإثبات حكم من الأحكام؛ لكنه مع ذلك مما يؤنس به.

- 4 -

خاتمة

على هذا النحو يمكن النظر في النصوص، ويكون في مكتننا بالتالي أن نخلص إلى أنه ليس من عقبةحقيقة تعارض سبيل ما استقر في هذه الدراسة من مراجعات أدت إلى صوغ قواعد إعراب المستثنى الواقع بعد (إلا) على النسق التالي:

1 - ما بعد (إلا) ينصب فقط على الاستثناء، منفي الحكم، في سياق الإيجاب والتمام.

2 - ويرفع فقط على الاستثناء، موجب الحكم، في سياق النفي والتمام.

3 - تكون (إلا) بمعنى (غير)، وتحمل مع بعدها جوازاً على الإتباع النعمي من تركيب المستثنى منه، في أي من السياقين السابقين، ويكون مثل هذا الحمل واجباً حين تختلف القاعدتان الأولى والثانية.

4 - تكون (إلا) بمعنى (غير) وتقوم مع ما بعدها، في تركيب التفريغ، بالوظيفة النحوية التي كان يقوم بها التركيب المذوف قبل (إلا)، ويرث ما

أما وقوع غير النصب في المستثنى المقدم، فما ذكر(170) له البيت التالي:

(86) فانهم يرجون منه شفاعة

إذ لم يكن إلا النبيون شافع

إذ رفع المستثنى ورفعه مفسر عند النحاة على استمرار إبداله من المستثنى منه أو على إبدال الأخير من المستثنى، كما أشرنا إلى ذلك غير بعيد عن سيبويه. هل لنا، والحال هذه، أن نغلب النصب على غير ذلك مستندين إلى أن للأول شاهدين وللثاني شاهداً واحداً؟ في الحق لست أحس ميلاً إلى التغليب اعتماداً على هذا الأساس الكمي الهزيل. أما النصب، مستخدماً لإبراز معنى المخالف، فمقبول من حيث الأساس، وهو لا ينقض الأخذ بالرفع في المستثنى، كما أشير، في سياق النفي؛ وأما الرفع في المستثنى المقدم، والذي يمدنا به الشاهد(86)، فإنه يجري على ما تأخذ به هذه الدراسة، عموماً. فإذا علمتنا أنه يروى(171) بالنصب في (النبيين)، كان الشاهد متواهماً مع (84) و(85).

ليس هناك ما يحمل على تغليب النصب إلا القبول، أولاً، بعبدأ استخدام العلامات الإعرابية لإظهار إرادة المخالف، وهي المعنى الذي يفسر على أساسه النصب في سياق الإيجاب والتمام، والرفع في سياق النفي والتمام؛ من حيث كان حكم المستثنى في الأول إيجاباً وبعكسه حكم المستثنى منه فيه، وكان حكمه في الثاني نفياً وبعكسه حكم المستثنى منه فيه. وأن مما يقوى استخدام النصب - عند تقديم المستثنى في سياق النفي - لإبراز معنى المخالفة أن المستثنى - عند التقديم وعند إرادة الاستثناء - يحمل

بعض احكام إعراب المستثنى، ولو كانت مختلفة، فالقول بإبدال المستثنى ونصبه في النفي والاتصال جائز عنده من غير ترجيح لاحدهما على الآخر، والنصب والإبدال في الكلام المنقطع مساوًا أحدهما للأخر عنده في صحة الاخذ. هذه الاحكام دفعت بآخرين (مثل: نهاد الموسى في بحثه المنشور في مجلة «دراسات»، مجلد 6، عدد 2، ص 38-48، نقلًا عن ابراهيم مصطفى وآخرين) إلى تجاهل كل خلاف واختلاف في اعراب المستثنى، وإلى القول بالنصب فقط في أحواله كلها.

11) سيبويه، الكتاب 2/311353.

12) ينظر مثلاً: موقف الدين بن يعيش، شرح المفصل: نسخة مصورة عن طبعة محمد منير، مصر 1928، عالم الكتب، بيروت، 76/6.

13) القرافي، الاستثناء ص 145، 146.

14) ابن يعيش، شرحه 2/77-76، وينظر: القرافي، الاستثناء ص 129-130. في الرد على هذا القول.

15) ابن يعيش، شرحه 2/77.

16) الاشموني، شرحه 2/143. هذا، وليس التحاة القدماء بدعائي القول بأن أحد العوامل قد يتقوى بغيره، فقد قال بما يشبهه بعض أنصار نظرية العمل والربط (أو الربط العامل)، حين قالوا بأن العامل في حالة الرفع في المسند إليه (الفاعل) هو علامات المطابقة (AGR) أو علامات المطابقة مروراً بالتصريف الفعلي (INFLECTION)، ينظر:

FRITS BEUKEMA AND PETER COOPMANS
(1989): AGovernmennt -Binding

Perspective on the imperative in English; in Journal of Linguistics, Vol.25 No.2, Sep.1989, PP.427-8

17) الصبان، حاشيته 143. هذا، ويرى تشومسكي أن الحال الإعرابية يسند لها للمركب الإسمى عامل، وأن الأدوات عوامل لفظية تسند لما بعدها حالة إعرابية غير مباشرة (Oblique). وفي حالة المستثنى، فإنه استناداً إلى نظرية العمل التحوي والربط (Governement Binding Theory) تكون (إلا) هي العامل في المستثنى بعدها. أما العلامة الإعرابية قد يحملها المستثنى، فقد يمكن السبب فيه في الاختلاف في السياق الذي يرد فيه الاستثناء، أي أن (إلا) تقتضي فيما بعدها حالة إعرابية قد تمثلها علامة نصب أو علامة رفع تبعاً للسياق. انظر:

Chomsky, N.: (1981): Lectures on Government and Binding; Dordrecht: Foris; PP.170-1.

18) الصبان، حاشيته 2/143.

19) السابق نفسه.

20) جلال الدين السيوطي، همع الهوا مع شرح جمع الجماع

بعد (إلا) إعراب ذلك التركيب المذوف.

5- ينصب المستثنى إذا وقع مع أداة الاستثناء قبل المستثنى منه، في سياق النفي والتمام.

6- ليس لاتصال المستثنى أو انقطاعه اثر في إعرابه على نحو من الانحاء السابقة.

الحواشي والتعليقات

1) هو نهاد الموسى في بحثه المرسوم بـ«النحو العربي بين النظرية والاستعمال» - مثل من ظاهرة الاستثناء، مجلة «دراسات» (المجامعة الأردنية) : مجلد 6، عدد 2، 1979، ص 9-98.

2) ليس يصلح الإسم الواقع بعد (إلا) في هذا السياق أن يكون مستثنى، حقيقة، ومعرباً إعرابه. ومع ذلك فإنه لا ياس من تسميته كذلك، على سبيل التجوز والاتساع.

3) ينظر مثلاً: محمد بن علي الصبان، حاشية الصبان على شرح الاشموني: دار احياء الكتب العربية، مصر (غير مؤرخ)، 155.2 في تعليقه على كلام الاشموني (شرحه 2/154-155) بوجوب نصب (غير) في نحو (قام القوم غير زيد).

4) سوف يكون لنا موقف من مسألة الإتباع في المستثنى ان في سياق النفي أو الإيجاب.

5) انظر مثلاً: الصبان، حاشيته 2/155.

ودار الرفاعي - السعودية 1979، 3/316-337، وينظر: علي بن محمد الاشموني، شرح الاشموني على الفية ابن مالك (ضمن حاشية الصبان) دار احياء الكتب العربية، مصر(غير مؤرخ)، 2/144.

وينظر: بهاء الدين بن عقيل، شرح ابن عقيل: المكتبة التجارية الكبرى، مصر 1948، 1/600-601، 602-603.

7) سيبويه، الكتاب 2/320-321؛ وينظر: ابن عقيل، شرحه 1/600.

8) سيبويه، الكتاب 2/320-321.

9) ينظر مثلاً: شهاب الدين القرافي (ت 682)، الاستثناء في أحكام الاستثناء (بتتحقق طه محسن): وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد 1982، ص 144-149.

10) لقد دفع تضارب أحكام المستثنى الإعرابية ببعض الدارسين المحدثين (مثل: عباس حسن، النحو الوافي /باب الاستثناء: دار المعارف. مصر 1963، 2/248-255) إلى التسوية في الآخذ

- الفاظ النص مباشرة.
- 45) ينظر مثلاً: محمد بن يزيد المرد، المقتصب (بتحقيق: محمد عبد الحال عضيمة)، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة 1388هـ / 4389م؛ وأبو علي الفارسي، الإيضاح، 2/ 700، والجرجاني، كتاب المقتصد 2/ 702، وابن يعيش شرحه 2/ 93.
- 46) الأشموني، شرحه 2/ 145.
- 47) السيوطي، الهمع 3/ 254.
- 48) السابق نفسه، ص 252.
- 49) ينظر مثلاً: الصبان، حاشيته 2/ 142، وينظر في المعنى نفسه من 144 من المصدر نفسه.
- 50) سورة البقرة (2)، آية 249.
- 51) عباس حسن، النحو الوافي 2/ 257.
- 52) الأشموني، شرحه 2/ 150، والصبان حاشيته، 2/ 150.
- 53) ابن يعيش، شرحه 2/ 91.
- 54) أبو علي الفارسي، والجرجاني، كتاب المقتصد 2/ 704، والأشموني، شرحه 2/ 146، والصبان، ح حاشيته 2/ 146.
- 55) الصبان، حاشيته 2/ 146.
- 56) أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبرى، إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن (بتصحيح وتحقيق: إبراهيم عطوه عوض)، ط 2 مصطفى البابى الحلبي، القاهرة 1969، 1/ 71؛
- وينظر: محمد عبد الحال عضيمة، دراسات لأسلوب القرآن الكريم: ط 1 مطبعة السعادة القاهرة 1972، قسم 1 ج 1/ 163.
- 57) أبو حيان محمد بن يوسف الاندلسي، تفسير البحر المحيط: دار الفكر، بيروت 1983، 1/ 463، وينظر: عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 163.
- 58) عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 164.
- 59) السيوطي، الهمع 3/ 257.256.
- 60) سيبويه، الكتاب 2/ 335.331.
- 61) ابن يعيش، شرحه 2/ 90.89.
- 62) عثمان بن عمر بن الحاجب، كتاب الكافية في النحو (بشرح رضي الدين الاستراباذي): دار الكتب العلمية، بيروت 1982، 1/ 245.
- 63) عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 154.
- 64) سيبويه، الكتاب 2/ 333؛ والبيت للبيهيد بن ربيعة العامري، ينظر: ديوان لبيهيد بن ربيعة العامري؛ دار صادر، بيروت 1966، 1/ 57.
- 65) سيبويه، الكتاب 2/ 332، والبيت لذى الرمة (غيلان بن عقبة)، ينظر: ديوان ذى الرمة (بتحقيق: كارليل هنرى هيس)، كمبريدج 1919، ص 638.
- 6) (بتحقيق: عبد العال سالم مكرم)، دار البحوث العلمية، الكويت 253.252/ 3، 1977.
- 21) ينظر: ابن يعيش، شرحه 2/ 87.
- 22) السابق 2/ 76.
- 23) محمد الخولي، قواعد تحويلية للغة العربية: دار المريخ الرياض (198)، ص 147.
- 24) ينظر: تمام حسان، اللغة العربية - معناها ومبناها: ط 3 الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1985، 194، ص 199 - 200.
- 25) وهو يربط على نحو جيد بين الإعراب - عموماً - والوظائف التحوية التي تضطلع بها التراكيبات في السياق اللغوي.
- 26) تمام حسان، اللغة العربية ص 199 - 201.
- 27) السابق نفسه ض 201.
- 28) من الجدير بالذكر هنا أن العلامة الإعرابية غير مقصورة، عند القول بإبدال المستثنى، على علامة الرفع، بل إن العلامات الأخرى يمكنها بالطبع في المستثنى تبعاً للمستثنى منه الذي يدعونه ساعتها مبدلاً منه.
- 29) ينظر: الحاشية رقم (10) فيما يخص نهاد الموسى.
- 30) ينظر: الأشموني، شرحه 2/ 145.
- 31) ينظر: ابن يعيش، شرحه 3/ 75.
- 32) ينظر: جمال الدين بن هشام الاننصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعارات (بتحقيق: مازن المبارك وزميله)، ط 1 دار الفكر، بيروت 1979، ص 318.
- 33) ينظر: أبو بكر بن السراج، الأصول في النحو (بتحقيق: عبد الحسين الفتلي) : ط مؤسسة الرسالة، بيروت 1985، 1/ 282.288.
- 34) ينظر: الأشموني، شرحه 2/ 145.
- 35) السابق نفسه.
- 36) السابق نفسه.
- 37) السابق نفسه.
- 38) ينظر: الصبان، حاشيته 2/ 145.
- 39) عبد القاهر الجرجاني، كتاب المقتصد في شرح الإيضاح (بتحقيق: كاظم بحر المرجان) وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر بغداد 1982، 2/ 720.
- 40) السابق نفسه 2/ 712.702؛ وابن يعيش، شرحه 2/ 89.
- 41) ينظر مثلاً: سيبويه، الكتاب 2/ 313، والأشموني، شرحه 2/ 145، وأبو علي الفارسي، كتاب الإيضاح (ضمن كتاب المقتصد للجرجاني) 2/ 700.
- 42) الصبان، حاشيته 2/ 145.
- 43) من العسير أن نرجئ الإشارة إلى فكرة التفريغ عند الحديث عن الإبدال في سياق الاستثناء فلطالما امتنزج الحديث عن التفريغ بالقول بإبدال المستثنى في سياق التفريغ.
- 44) المنطوق: هو المعنى التركيبى، أي: المعنى الذى يعده مجموع

- 86) سورة البقرة (2)، آية 45.
- 87) سورة يوسف (12)، آية 66.
- 88) الصبان، حاشيته 2/150.
- 89) ينظر مثلاً: ابن يعيش، شرحه 2/93.
- 90) السابق نفسه.
- 91) الصبان، حاشيته 2/149.
- 92) يكون الحديث عن الاتصال والانقطاع في الاستثناء اذا كان المستثنى منه مذكورة. فإذا كان المستثنى من جنس المستثنى منه المذكور فهو متصل، وإذا كان غير ذلك فهو منقطع. ينظر في تفصيل كثير في هذا: القرافي، الاستثناء ص 496-382، ويقدم القرافي (383) صوغًا جديداً فيه زيادة على تعريفه الاتصال والانقطاع، غير أنه ينطلق من الأساس الذي وضعه النحو.
- 93) السيوطي، الهمج 3/255.
- 94) السابق نفسه ص 256.
- 95) سيف الدين أبو الحسين علي بن محمد الأدمي، الأحكام في أصول الأحكام: دار الكتب العلمية، بيروت 1980، 2/426-464؛ وينظر كذلك: سببويه الكتاب 2/323، وعضيمة، دراسات قسم 1ج 1/238-237.
- 96) الأشموني، شرحه 2/147، والصبان، حاشيته 2/147.
- 97) يذكر القرافي في الاستثناء أكثر من شاهد لم يكن فيه للانقطاع أثر في تغيير اعراب المستثنى في الإيجاب. ينظر مثلاً: 457، 458.
- 98) ينظر مثلاً: سببويه، الكتاب 2/312، 322-325، والأشموني، شرحه 2/147.
- 99) سببويه، الكتاب 2/312، والصبان، حاشيته 2/146.
- 100) أبو الفرج الأصفهاني علي بن الحسين بن محمد، الأغاني: نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب، دار احياء التراث العربي، القاهرة (غير مؤرخ)، 15/36 حيث ينسب إلى ابيحة بن الجلاح، وينظر: عبد القادر بن عمر البغدادي، خزانة الادب ولی لباب لسان العرب: نسخة مصورة عن طبعة بولاق 1299هـ، دار الشفاعة، بيروت (غير مؤرخة) 20/2 حيث يؤکد نسبة للشاعر المذكور.
- 101) ينظر: سببويه، الكتاب 2/326، 327.
- 102) البيت للتابعة الذبياني، ينظر: ديوان التابعة الذبياني: دار المعارف، القاهرة (غير مؤرخ)، ص 44.
- 103) البيت لهمام بن غالب (الفرزدق)، ينظر ديوان الفرزدق: الصاوي، القاهرة 1354 هـ ص 536.
- 104) ينظر مثلاً: ابن هشام، المعني ص 155.
- 105) السابق نفسه ص 211، وينظر: القرافي، الاستثناء ص 182.
- 106) هو ابو قيس بن الاسلت (صيفي بن عامر)، وينسب لقيس بن
- 66) ينظر مثلاً: ابن يعيش، شرحه 3/6358.
- 67) سورة الصافات (37)، آية 48.
- 68) ينظر مثلاً: ابن يعيش، شرحه 3/58، والبيت للمتنخل الهذلي (مالك بن عمير).
- 69) سورة الحجر (15) آية 56.
- 70) سورة الانعام (6)، آية 77.
- 71) ينظر مثلاً: الصبان، حاشيته 2/142.
- 72) سورة الأنبياء (21)، آية 22. وينظر: ابن هشام، المعني ص 99.
- 73) ينظر مثلاً: القرافي، الاستثناء ص 331-332.
- 74) ابن يعيش، شرحه 2/89.
- 75) الجرجاني، كتاب المقتضى 2/712.
- 76) ينظر: القرافي، الاستثناء ص 346، 350، 351، وابن هشام، المعني ص 99، هنا ويرى ابن هشام ان الاستثناء غير ممكن من جهة اللفظ كما لم يجز من جهة المعنى، اما جهة المعنى فكما سبق البيان، واما اللفظ، فلان مايدعى مستثنى منه - شكلاً - قد وقع في الآية (38) نكرة، وهذا لا يصلحه عنده لأن يكون مستثنى منه؛ اذ لم تقع هذه النكرة في سياق نفي حتى تعم. هذا مع العلم أن بعض النحو (ينظر: ابن يعيش، شرحه 2/9089) قالوا في الآية بجواز النعت والاستثناء، وقد جوز المبرد، كما يذكر ابن هشام (المعني ص 99)، الاستثناء والإبدال في هذه الآية محتاجاً (لز) «تدل على الامتناع، وامتناع الشيء انتفاءه». والحق أن ما ذهب إليه المبرد يحمل على الاستغراب، اذ من العسير تصوّر الحال التي يمكن أن يكون عليها التركيب لو جيء بالمعنى في سياق هذه الآية، فوجود النفي يجعل من المستحيل على النص حيئنة أداء المعنى، بل لا نكاد نجد وسيلة يضمن بها النص نفياً شريطة بقاء المعنى المأود.
- 77) ابن يعيش، شرحه 2/86.
- 78) السابق نفسه.
- 79) السابق نفسه.
- * هذا الاصطلاح، وغيره مثل البنية الظاهرة والبنية العميقه والمعنى التركيبي ... الخ. من استخدامات النظرية التوليدية التحويلية.
- 80) سورة الأنبياء (21)، آية 107.
- 81) ينظر مثلاً: الأشموني، شرحه 2/52.
- 82) ينظر مثلاً: الأشموني، شرحه 2/149-150، والصبان، حاشيته 2/150؛ ولمزيد من التفصيل ينظر: عضيمة، دراسات قسم 1ج 172-187، حيث يستعرض مواقيف النحو والنحو المفسرين من التفريع في الإيجاب.
- 83) ابن الحاجب، الكافية 1/232، 235.
- 84) عضيمة، دراسات قسم 1ج 1/173.
- 85) السابق نفسه ص 185-177.

- لأسلوب الاستثناء في القرآن الكريم (دراسات قسم 1 ج 136 - 288) قد اعاد كثيرا في اعداد هذا البحث.
- (133) سورة النساء (4)، آية 46، 155.
 - (134) سورة الفتح (48)، آية 15.
 - (135) سورة القصص (28)، آية 58.
- 136 عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 234 - 235.
- (137) الزمخشري، الكشاف 1/ 518.
- 138 عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 234 - 235.
- (139) ابن كثير، تفسيره 1/ 573، 507.
- 140 هذا، على الرغم من ان الشاهد (72/1) يمكن حمل (إلا قليل) فيه على النصب على الاستثناء من «مساكنهم» في سياق الإيجاب والتمام مع الاتصال من حيث كان التركيب متصلوا على التحو التالي: ((فتلك مساكنهم إلا قليلاً لم تسكن من بعدهم))، وعلى هذا لا يكن الشاهد بحاجة إلى تأويل النصب فيه.
- (141) سورة الأحزاب (33)، آية 60.
 - (142) الزمخشري، الكشاف 3/ 561.
 - (143) أبو حيان، البحر 7/ 251.
- 144 الزمخشري، الكشاف 2/ 691 حيث يذكر أنه يمكن حمله على الانقطاع، وهذا يعني تحقق التمام من حيث كان المستثنى منه (وكيل).
- (145) سورة الإسراء (17)، آية 86 - 87.
- 146 الزمخشري، الكشاف 2/ 691، وينظر القرافي، الاستثناء ص 475.
- (147) سورة مریم (19)، آية 62.
 - (148) سورة الواقعة (56)، آية 25 - 26.
- 149 ينظر: القرافي، الاستغناء ص 488.
- (150) سورة الدخان (44)، آية 56.
- 151 الزمخشري، الكشاف 4/ 283.
- 152 سورة الصافات (37)، آية 58 - 59، وينظر: الزمخشري، الكشاف 4/ 45.
- (153) سورة النساء (4)، آية 66.
- 154 ينظر محمد بن الجزري، النشر في القراءات العشر (بعناية على محمد الضباع) : دار الكتاب العربي، بيروت (غير مؤرخ)، 250/3.
- (155) سورة هود (11)، آية 81.
 - (156) ابن الجزري، النشر 2/ 290.
- 157 الصبان، حاشيته 2/ 146، وينظر كذلك: القرافي، الاستغناء ص 415 - 416.
- (158) الصبان، حاشيته 2/ 146.
- 159 السابق نفسه.
- رفاعة، وللشماخ بن ضرار (وليس في ديوانه)، ينظر:
- (107) البغدادي، الخزانة 2/ 46، 49.
 - (108) ابن يعيش، شرحه 3/ 81.
 - (109) سيبويه، الكتاب 2/ 329.
 - (110) السابق نفسه ص 330.
- 111 ينسبه ابو عبد الله محمد بن عمران المرزباني في «معجم الشعراء» (بتحقيق عبد السنار احمد فراج) ص 70 لعمرو بن الابيم التغلبي.
- (112) سيبويه، الكتاب 2/ 323.
 - (113) ابن يعيش، شرحه 2/ 80.
- 114 يروي البيت في ديوان التابعنة: دار المعارف، القاهرة (غير مؤرخ)، ص 41 برقع (حسن)، وكذلك في ديوانه: الشركة التونسية للتوزيع والشركة الوطنية للتوزيع.
- (115) سيبويه، الكتاب 2/ 322.
 - (116) سورة الشورى (42)، آية 23.
- 117 محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : دار الكتاب العربي، بيروت 1986، 3/ 402، وينظر: عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 266.
- (118) عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 186.
 - (119) سورة البقرة (2)، آية 78.
- 120 اسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت 1969، 1/ 116 - 117.
- (121) ينظر مثلاً: ابن يعيش، شرحه 2/ 80.
 - (122) سورة الليل (92)، آية 19 - 20.
- 123 الزمخشري، الكشاف 4/ 764 - 765، هذا، ويدرك الزمخشري أن لفظ «ابتغاء» يقرأ بالرفع من كذلك، وينظر ايضاً: القرافي، الاستغناء ص 149.
- (124) سيبويه، الكتاب 2/ 322، وابن يعيش، شرحه 2/ 80.
 - (125) سورة (4)، آية 157.
 - (126) سورة آل عمران (3)، آية 41.
- 127 عضيمة، دراسات قسم 1 ج 1/ 260.
- (128) ابن يعيش، شرحه 1/ 15.
 - (129) سورة يوسف (12)، آية 68.
- 130 الزمخشري يذكر في كشفه (489/2) ان المستثنى منقطع، لكن العكيري في تفسيره (56/2)، مثلاً، جوز كون (حاجة) مفهولاً به.
- 131 ينظر، مثلاً، في إعراب المستثنى على موضع غيره: القرافي، الاستغناء ص 177 - 187.
- 132 تجدر الإشارة هنا إلى ان الاستقراء الذي قام به الأستاذ عضيمة

- 160) سورة الصافات (37)، آية 38 – 41، وينظر الزمخشري، الكشاف 4/42.
- 161) ينظر: ابن كثير، تفسيره 4/6.
- 162) سورة النساء (4)، آية 168 – 169.
- 163) سورة الأحزاب (33)، آية 39.
- 164) سورة الجن (72)، آية 22 – 23.
- 165) سورة النبأ (78)، آية 24 – 25.
- 166) سيبويه، الكتاب 2/335 – 336، 337.
- 167) ينظر مثلاً: سيبويه، الكتاب 2/336، وابن عييش، شرحه .
- 168) ينسبه ابن هشام في شرح شذوذ الذهب في معرفة كلام العرب : ط. 10 المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة 1965 ، ص 263 للكميـت بن زيد ، وليس في ديوانه .
- 169) ينسب في كتاب سيبويه (2/335) لكعب بن مالك .
- 170) ابن عقيل ، شرحه 1/602.
- 171) حسان بن ثابت الانصاري ، ديوان حسان بن ثابت الانصاري ، دار صادر ، بيروت (غير مؤرخ) ، ص 148 .

